

# مجتمع يثرب

العلاقة بين الرجل والمرأة في العهدين المُحَمَّديِّ والخليفيِّ

www.muhammadanism.org  
September 23, 2007  
Arabic

**The Society of Yathrib**  
The Relationship betwixt Men and Women  
in the Time of Muhammad and his Four Successors [Caliphs]

خليل عبد الكريم

Khalīl ‘Abd-ul- Karīm

# مجتمع یثرب

خليل عبد الكريم

العلاقة بين الرجل والمرأة في العهدين المُحَمَّدِيِّ والخليفيِّ

# مجتمع يثرب

سينا للنشر — الانتشار العربي

الطبعة الأولى ١٩٩٧

الطبعة الثانية: أيلول / سبتمبر ١٩٩٧

# محتويات الكتاب

٧	.....	مقدمة
١٥	.....	١ - مجتمع يثرب قبل الإسلام
٢١	.....	٢ - مجتمع الصحابة
٢٩	.....	٣ - المرأة في مجتمع يثرب
٤٣	.....	٤ - مجتمع الذكور والإناث
٧١	.....	٥ - الجنس في مجتمع يثرب
٧٩	.....	٦ - مشكلة «المغيبات»
٩١	.....	المصادر والهوامش

[Blank Page]

## مقدمة

في المجتمع المتحضر العلاقة بين طرفي النوع الإنساني هي علاقة بين رجل وامرأة أما في المجتمع البدائي فهي دافع بيولوجي بين فعل وموطوءة وفيه تجد مرادفات كثيرة لللامسة بينهما تشعرك أنها تشغل حيزاً واسعاً من تقديرهم. أما إذا كان المجتمع بدائياً وذكورياً معاً فسوف تجد أن تلك المترادات عبرت عن علو مكانة الرجل نقصد العلو المادي – عند التماس ولا تكتفي بأن تموضع الأنثى في المكان الأسفل بل إنها توحى بالتسوية بين الأنثى والدابة وذلك يتضح بجلاء في كلمات مثل: الركوب والامتطاء والاعتلاء والوطء.

\* \* \*

وعلم الاجتماع يؤكد لنا أن تغيير أحوال أي مجتمع لا يتم بتأثير النصوص مهما كان شاؤها من البلاغة والإعجاز ولكن بتغيير ظروفه المادية؛ وليس معنى ذلك إنكار أي دور للنصوص في عملية التطوير الاجتماعي ولكن: يعني أنها تأتي مصلية<sup>(١)</sup> – كما أنها تحتاج إلى وقت طويل لتوتى ثمارها خاصة إذا قُصد منها أن تقلع عادات وأنساق اجتماعية ذات جذور غواص وقواعد راسخة وأصول ثوابت في أرض المجتمع ويزداد الأمر تعقيداً إذا كانت قد استمرت مئات السنين –

---

(١) في المعجم الوجيز لمجمع اللغة العربية/ صلّى الفرس في السباق: جاء مصلّياً وهو الثاني في السباق.

ويبلغ الأمر ت خوم اليأس إذا كانت ترضي كبرىء الرجل وتشبع غروره وتروي ظماء الدائم لـ الخنزوانة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

والمجتمع البدائي مليط<sup>(٣)</sup> من الأنشطة الرياضية والفنية والأدبية التي تشغّل أوقات فراغ أعضائه ومن ثم لا يجدون أمامهم منفذًا لتصريف الطاقات الحيوية لديهم إلا في التماس بين طرفيه يتساوى في ذلك الذكر والأنثى ومن ثم يغدو هذا إلى الفعل طقساً لا بدّ من مبادرته يومياً وإذا أغلقت المنافذ المشروعة سعي الطرفان إلى ممارسته عبر العلاقات غير المشروعة وربما كان السعي من ناحية الأنثى أكثر حثاً لأن وقت الفراغ لديها أعرض.

\* \* \*

والأنثى في المجتمع البدائي الذكوري لطول العهد ومع مرور الزمن تستعذب سيادة الرجل عليها وترى في اعتلائه وامتلاكه لها أموراً طبيعية ثم تحول إلى حقوق تجده جهداً شديداً في الحصول عليها وتنقن في طرائق الوصول إليها فإذا لم تجدها في الضوء عثرت عليها في الظلام وإذا لم تطفئ عطشها في العلن فعلت ذلك في السر وإذا لم تتحصل على بغيتها لدى البعل تحصلت عليها من الخدين.

وهي بذلك تضرب عصوفرين بحجر واحد الأول إشباع غريزتها الملتيبة دائماً والآخر أن تثبت لنفسها أنها أنثى بحق في مجتمع ينقسم إلى فحل وموظفة وتغدو عملية التماهي بين قطبيه ميزاناً لقدر كل منها فيه فكلما كان الذكر ظاهر الفحالة كبر في أعين الجميع وبالمثل كلما كانت الأنثى صالحة للتموضع أسفل الفحل عَدَ

(٢) الخنزوانة: هي أن يشمخ بأنفه من الكبر وفتح منخره ولهذا يقال (في أنفه خنزوانة) – من (كتاب الفروق) لـ أبي هلال العسكري – تحقيق د/ أحمد سليم الحمصي ص ٢٧٣ – الطبعة الأولى ١٩٩٤ – ١٤١٥ – جروس برس – طرابلس/ لبنان.

(٣) المليط والأملط من لا شعر له – من القاموس المحيط (لـ الفيروز آبادي).

ذلك دليلاً ساطعاً على فعاليتها في المجتمع؛ ولذلك من شارات الشرف لدى الرجال قبل الإسلام أن تكون (تحته) عشر نسوان ورأينا من الإناث من خمسة آي استهلكت خمس فحول ومنذ قديم حق الرجل ضعف حق الأنثى.

\* \* \*

ولا ينطح عنزان في أن طلقة الجو وحرارة الطقس تثيران غريزة التماس بين الرجل والمرأة؛ لذلك نجد هذه الغريزة في البلاد الباردة فاترة في حين أنها في الأقاليم الحارة مشبوبة مشتعلة ومتوفقة — وليس مصادفة أن البلاد ذات الكثافة السكانية الرهيبة تمتاز بحرارة الجو في حين أن معدلات الولادة منخفضة في الأصقاع الباردة.

\* \* \*

تلك كانت الركائز التي توكلنا عليها في هذه الدراسة عن العلاقة بين الرجل والمرأة في مجتمع المدينة/ أثر بـإبان زمان محمد وعهود خلفائه الأربع؛ وفي اعتقادنا أنه مجتمع شديد الخطير (القدر) باللغ الأهمية من الضروري بحثه من أقطاره كافةً وشتى مناحيه لفهم كثير من الأمور: تتربيع على رأسها (النصوص) حتى يتتسنى تأويلها التأويل الأمثل وتفسيرها التفسير الأميز لأنها انبقت في حنایاه وارتبطت بأوضاعه وتشابكت مع ظروفه واتصلت بمحاجاته وتعلقت بأحواله وتوقت باكراته؛ ومن ثم وترتباً على ذلك ونتيجة له حملت بصماته والحق أن عجبي لا ينضي ودهشتي لا تنفذ وحيرتي ممتدة ممن يعرضون عن التفّرس في ذلك المجتمع والتحقيق فيه وتمحيصه وتأمله وتقليله<sup>(٤)</sup> في دقيقه وعظيمه في صغيره وكبيره في نحيفه وغليظه في سمينه وهزيله خاصة من جانب الذين ينادون بـ(تاريخية النصوص) وبلزموم ربطها بأسباب نزولها ومناسبات ورودها لأنها تغدو دعوى بلا دليل كامل قضية بلا حجة مقنعة وإدعاء بلا برهان دامغ.. الخ.

ولكن عندما نضع ذلك المجتمع تحت المجهر ونسلط الأضواء الكاشفة عليه ونبرزه ونقدمه كما رسمته كتب التراث ذاتها نكون بذلك قدمنا دلائل الثبوت على

---

(٤) في المعجم الوسيط لـمجمع اللغة العربية: افتى القوم: نظر إليهم متأملاً.

أفكارنا وطروحاتنا وساعتها سوف ينقم المناوئ وينخس المعارض ويتوارى المشاكس وينكسف المعاند.

\* \* \*

العلاقة بين الرجل والمرأة في مجتمع المدينة/ أثر بـ إبان حياة محمد وزمن خلفائه الأربعه من أهم معالم هذا المجتمع الذي بمعرفة أبنائه تحققت الثورة التي فجرها محمد في القرن السابع الميلادي في منطقة الحجاز والتي تعد من أخطر الثورات التي شهدتها الإنسانية منذ العصور الوسطى.

وهو المجتمع الذي موضع تجربة تلك الثورة المظفرة وشبيهها والذي يعتبره البعض النموذج الأمثل والوحيد الذي شهده التاريخ منذ بدايته حتى يرث الله الأرض وينادى بأن تحذو المجتمعات كلها حذوه وتسير على منواله وتقفي خطواته... الخ.

ونحن لا نتصادر حق أي واحد في أن يعتقد ما يشاء وأن يطالب — بالحسنى — بما يريد إنما ندعوا وللح أن تجيء معرفته بما يروجه صحيحة وفائمة على أساس موضوعية خالية من شوائب الهوى والتحيز.

وهذا الكتاب يضئ لنا جانباً هاماً في ذاك المجتمع:

العلاقة بين الرجل والمرأة — التي هي بلا مراء فاتحة معايير تقييم أي مجتمع ورأس حياثات الحكم عليه.

أسسناه على أوثق المصادر التي تلقتها الأمة بالقبول بل التجلة والتقدير الذي يبلغ في حق بعضها رتبة التقديس — (مثل كتب الصاحب الستة).

فكل خبر أو واقعة وردت بين ثنياه أتبعناها بمصدرها بمنتهى الدقة لكي نقطع السبيل على أي خصومة باطلة.

بيد أنه إذا دُهش القارئ أو صُدم مما تحفل به صفحاته من نوازل وأحداث لم يتعد على مطالعتها في كتابات التمجيل والتعظيم والتخييم التي ولّفها الكثيرون ومن بينهم أصحاب أسماء لوامع لها رنين صاحب و DOI زاعق فالتبعة تقع عليهم

وحدهم أما نحن فقد التزمنا المنهج العلمي الصارم الذي نحّى عنه جانبًا عوارض العاطفة والتعصب.

\* \* \*

بعد أن يفرغ القارئ من مطالعة الكتاب — والتي نرجو أن تكون متأنية وغير عجلة وأن يولي ما بين سطوره ومضموناته قدرًا وفيه من اهتمامه — سيبين له على الفور لا على التراخي أن الكتاب يساعده على استيعاب كثير من (النصوص) التي تمحورت على المرأة أو تناولت الرابطة بينها وبين الرجل أو حتى حومّت حولهما في كل الأصعدة بلا استثناء.

إذ أن المطالعة تعطيه فرشة وتنمّحه خلفية هو في ميس الاحتياج إليهما لفهم (النصوص) الذي خاطب أبناء مجتمع عاشوا في القرون الوسطى في منطقة مغايرة تماماً للمنطقة التي يعيش فيها القارئ.

وفي مذهبنا أنه يكفي للتصور وبالتالي للاقتناء.

فإن التصور الذي يأخذه الثاني عن الثالث لا يقاس بما لو قدم له شريط فيديو يعرض أحوال الأخير. كذلك عندما نقول إن مجتمع المدينة/أثرب في تلك الفترة مبادن لمجتمعنا من كل المناحي فهذا القول يظل ناقصاً وقاصرًا وبمهما يحوطه الغموض ويلفه الضباب وتشمله العتمة ويعوزه التوضيح ويفقر إلى البيان ويحتاج إلى الإظهار بخلاف ما لو أثبتنا أن نسوان ذلك المجتمع كن يحملن ويسرّحن بذلك وكانت الواحدة منهن تملأ الدنيا صخباً لأنها اكتشفت أن زوجها عَنِّي لا طاقة له على ركوبها — ووُجد في ذلك المجتمع اغتصاب؛ وأن الصاحب الذي أستأنمه أخوه على زوجه هجم عليها ليعاذهها؛ وأن البائع ينتهز الفرصة المواتية ليحتضن الزبونة المليحة؛ والخاطب لا يرى حرجاً في أن يتحسس ساقي مخطوبته ليتأكد أنها وعاء طيب للمفاحذة؛ أو التخيّل لرؤيه الأجزاء المستورة منها لمعرفة مدى صلاحيتها للوطء ومن الممكن بصبصه الفتاة الحسناً في أقدس المشاعر والأزمنة؛ أو بصبصه

نسوة الآخرين في أثناء الفتح الأعظم أو التفرّس في سوقهن (جمع: ساق) في عز استعار معركة مصيرية؛ أو مجامعة الزوجة رغم الأيمان المغلظة بعدم الإقدام على ذلك أو في أوقات يحرم فيها الفعل أو الاختلاء بزوجة آخر ورؤيتها عارية ومبادرتها (دون المجامعة) بشهادة شهود عدول ومع ذلك يغفو الحاكم عنهم ولا حتى كلمة تأنيب مع أن الفاعل حصن (تزوج محصنة) عشرات الزوجات وعندما قام بعمله المنكر كان *والياً* على أحد الأ MCSAR وآخر يدخل بعذراء فيجدها مفضوضة وغيره يتزوج بكرًا فتلد بعد أربعة أشهر؛ وكانت هناك مشكلة حارقة هي مشكلة (المغبيات) وهن الزوجات اللاتي يخرج أزواجهن للغزو؛ والفتى الوسيم القسيم الذي تعشقه نسوة يثرب وتتمناه إداهن وتنشد شعراً بصوت مرتفع: ليتها وذاك الشاب المليح يضمهم سرير وبينهما زجاجة خمر معتق فيسمعها الخليفة فيأمر بحلق شعر الفتى الجميل حلاوة فيتضاعف توله الأثربيات به فلا يجد الحاكم حلًا سوى نفيه وتغريبه عن القرية كلها.

وحليف أحد البطون يتبع نساء ذلك الحي خاصة زوجات الشيوخ أو المرضى الضعاف حتى يضبط مرتين وفي كل مرة يأتي المولود شبيهاً له ومخالفاً لسحنة الزوج – فيتلعلن الزوجان ولا تمس شعرة فيه.

هذه مجرد أمثلة وغيرها العشرات وكل خبر سنته وكل واقعة مصدرها... وهي مصادر لا ترقى إليها ذرة من شك ولا يماري فيها إلا المعاند للجوج.

نعود إلى سياق الحديث – الذي قطعته ضرورة ضرب الأمثلة: –

عندما يحيط القارئ بذلك كله علماً يغدو تصوره عن ذاك المجتمع مكملاً واضحاً كأنما عاش بين جنباته وخلط أفراده وقضى معهم حياته وعاين ببصائره أحوالهم وبذلك تتحقق عدة مقاصد حيوية أهمها ثلاثة: –

**الأول:** ليحكم بنفسه على ذلك المجتمع: هل هو مثالي ونموذج لم تر له البشرية شبيهاً ولا نظيراً منذ دبت الحياة على وجه الأرض وحتى قيام الساعة أم لا.

**الثاني:** تقديم العون الحقيقي لفهم النصوص فهماً سديداً فعندما يطالع مثلاً الواقع الخاصة باللعان يستوعب المبني والمعنى ولا يكتفي بالأول كما يفعل الكثيرون –

ولا مشاحة أنه عندما ما لا يقرأها يأتي تصوره لـ (اللعن) خاطئاً.

الثالث: وهو مترب على المقصود الثاني وهو ترسير قاعدة (تاريخية النصوص) وربطها بأسباب نزولها ومناسبات ورودها وإرجاعها إلى ظروف منشأها.

وبذلك تكون قد قدمنا الحجج البواهر والبراهين السواعط والأدلة الرواسخ على صحتها وثبوتها وهو ما كانت تققر إليه حتى الآن.

فإذا وفقنا إلى الوصول لهذه القصود يكون الكتاب قد أتى بثمرته المرجوة.

خليل عبد الكريم

[Blank Page]

## مجتمع يثرب قبل الإسلام

كان مجتمع يثرب قبل الإسلام مجتمعاً أمياً ساذجاً ونعني الوصف اللغوي لا الاصطلاحي<sup>(١)</sup>، ولم تكن فيه مجالات ثقافية أو فنية تثري الوجدان أو تصقله — باستثناء دائرة الشعر وهي ضيقة ومحدودة — كمجتمع مصر القديمة إذ كان الناس فيه مشغولين بأمور متنوعة منها:

النشاط الديني البالغ التعقيد في المعابد وساحتها وفنون العمارة والنحت والتصوير وإقامة التماثيل والمسلات واللوحات الجدارية، وفي العلوم وأبرزها: الطب والرياضية والعلوم التطبيقية، هذا بخلاف حرف المعيشة: الزراعة والتجارة والصناعة؛ أو كمجتمع اليونان القديمة حيث كانت الصفة مشغولة بالمحاورات الفلسفية والرياضيات، والعامة تتصرف إلى مشاهدة المسرحيات والاحتفاليات والمهرجانات والمسابقات الرياضية المتنوعة. في المجتمع الأمي الساذج كمجتمع يثرب قبل إعلان محمد لرسالته؛ تشغل العلاقة بين الرجل والمرأة مساحة واسعة لدى أفراده؛ خاصة مع حرارة الطقس وطلاقته وامتيازه بقدر من الجفاف مما يساعد على فزوزة<sup>(٢)</sup> هذا الضرب من النزوع<sup>(٣)</sup> لدى الجنسين.

وليس من قبيل المصادفة أن نجد لهذا النشاط في لغتهم كثيراً من المترادفات يلوكونها وينداولونها بكثرة تشعرك بأنهم يجدون لذة ومرة وهم يرددونها بينهم منها على سبيل المثال: المبايعة، الملامة، المضاجعة، المقارفة، المفاحذة، المباطنة، المعاففة، المجامعة، المراؤدة، المباشرة، المخاذنة، المناكحة والمواقعة وهذه الكلمات أساسها الفعل الرباعي فاعل مفاعة وهو يعني اشتراك طرفين في الإتيان بالعمل مثل: المحاربة والمقاتلة والمصارعة.. الخ.

بخلاف مصادر أخرى مثل: الرفت واللمس والإتيان والركوب والاعتلاء والامتطاء والوطء وهذه جذرها ثلاثي: ركب، لمس، وطأ، أتى.. الخ.

وهذه الأخيرة تركز على دور الرجل وإبرازه فهو الذي يرث ويلمس ويأتي ويركب ويتعني ويمتلي ويطأ وهي أنساب لذلك المجتمع الذكوري. ومن المعلوم أن اللغة هي التعبير الأمثل عن حالة المجتمع التي تتبع منه رقياً وانحطاطاً وهي أعلى دلالة وأفصح إبانة من الملابس والمباني والمساكن ووسائل الانتقال.

فعندما تَحْمِل لغة عشرات الكلمات الدالة على الفعل الذي يُمارَسُ بين الرجل والمرأة فهذا يقطع بأنه (=ال فعل) يحتل بؤرة اهتمام ذكور وإناث ذلك المجتمع الذي أفرز تلك اللغة.

كان ذلك إذن هو المستوى الحضاري لا «المجتمع الريثري» وكان ذلك أيضاً هو مركز انشغال بالريثارة رجالاً ونسوة في الربع الأول من القرن السابع الميلادي.

\* \* \*

وعندما هاجر محمد إلى «يثرب» عاش في حنايا ذلك المجتمع واندمج فيه وحثّ الذين هاجروا قبله أو معه أو بعده على الاختلاط بأهله؛ كما رأينا في «المؤاخاة» بين الوافدين الذين سماهم «المهاجرين» والي ثاربة الذين سماهم «الأنصار» تطبيقاً لخطته التي أخذ ينفذها بدأب وإحكام شديدين في قطع صلة أتباعه بالفترة السابقة ورميها في مربع النسيان؛ وصبغ معتقدى دعوته بـ«الصبغة الإسلامية» بما في ذلك أسماء بعضهم أو كثير منهم والأماكن التي كانوا يعيشون فيها أو يمررون بها؛ ولم يكتفى بتغيير اسم الي ثاربة «الأوس والخزرج» إلى «الأنصار» بل غير اسم قريتهم من «يثرب» إلى «المدينة» وحضر من استعمال الاسم القديم وفرض جزاءً على من يخطئ فينطق به، حتى توارى وأصبح ذكرى عابرة. ولم يكن محمد ملكاً أو سلطاناً، ولذلك لم يؤثرْ عنه أنه تعالى على مجتمع يثرب أو نفر منه أو تهم عليهم بل اختلط بالفاعلين فيه من الدرجات كافة وعاشرهم معاشرة كريمة؛ ومن ثم وبغيريته الفذة أحاط به وبخياله وعرف على الفور لا على التراخي محظ تفكير الي ثاربة من الرجال والنسوان ونعني به العلاقة بينهما وأدرك أن الوافدين عليه سيغمرهم طوفانه خاصة وأن المجتمع المكي الذي نشأ فيه غالبيتهم يتشاربه إن لم يكن يتماثل حذوك القذة – بالمجتمع الي ثاربي وكان الرابط فيه بين الجنسين أيضاً على الدرجة عينها من التوقد والتوجه.

من هنا حاول محمد معالجة هذا النسق الاجتماعي الراسخ بطرق شتى منها: التشجيع على الزواج أو النكاح – وهي تسمية لها مدلولها العميق خاصة في ذلك المجتمع الذي ابتدعها – تشجيعاً يدعوه إلى الدهشة الوفيرة؛ فهو مرة يقول لطالب الزواج (ابتغ ولو خاتماً من حديد) ومرة أخرى يقول (زوجتك إياها بما معك من قرآن)<sup>(٤)</sup>.

وعندما يأتي إليه أحد صحابته يستعينه على إتمام نكاحه:

(فيسأله: وكم تصدق؟ فقال: مائتي درهم يا رسول الله؛ قال: سبحان الله؛ لو كنتم تأخذون من بطن وادٍ ما زدتم؛ والله ما عندي ما أعينك به)<sup>(٥)</sup>. وثورة محمد أو غضبه مردُها أن ارتقاض المهوّر يحدُّ من فرص الزواج (النكاح) وبالقدر عينه يشجع على العلاقات المنحرفة التي قاومها محمد بكل طريقة. ولهذا نراه يتلو قرآنًا يغليظ عقوبة الزنا وتجيئ مطابقة لمثيلتها في كتاب اليهود المقدس «التوراة» رجم المحسن وجلد غير المحسن مائة جلدة. وكان للقرآن في نفوس من دخلوا دين محمد رهبة شديدة ولاياته قداسة ما بعدها قداسة؛ ولذلك سجدَ أنه في المشكلات العضال كان فصل الخطاب فيها يأتي عن طريق آيات يقرؤها محمد على الصحابة فما إن يسمعوها حتى يذعنوا لها وللحل الذي حملته على الفور دون معارضة أو أقل قدر من التمرد؛ منها: كيفية التصرف في أسرى معركة بدر الكبرى (أول معركة حاسمة مع صناديد مكة) وطريقة توزيع الغنائم فيها بعد أن اختلفوا عليها اختلافاً كبيراً.

ولقد حسم القرآن نزاعات متعددة بين أتباع محمد ولو لاه لحدثَ انشقاقات خطيرة بين صفوفهم مثل:

مسألة المواريث وعلى الأخص ميراث المرأة (أمًا وبناتاً وزوجة..) ومثل الاصطدام الذي وقع بين الأوس والخزرج حول منْ تولى كبر حديث الإفك حتى إن اثنين من كبارهم تبادلا عبارات الرمي بالنفاق (تهمة أشد لعنة من الكفر وأقسى عقوبة فالمنافقون في الدرك الأسفل من النار كما في القرآن وهناك بعض المشكلات أقل أهمية – وأيضاً – حُسمت بالآيات القرآنية مثل سرقة الأبيرق والظهار.. الخ.

نعود لسياق الموضوع فنقول إنَّ مُحَمَّداً في سبيل علاج جريمة الزنا قرأ قرآنًا حمل العقاب الصارم لكل من يقارب تلك العلاقة المحرمة لكل من طرفيها، ولكنه عاد بعد حين وقال إن الآية التي نصَّت على رجم الزاني المحسن قد نُسخت تلاوتها فحسب ولكنْ ظل ساري المفعول أي أنها رُفعت من المصحف فلم يعد المسلمين يجدونها مكتوبةً فيه، ولكنه فرض واجب عليهم أن يطبقوه على المخالفين المرتكبين لها بدون هوادة.

يقول عمر بن الخطاب، كنا نقرأ في القرآن «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البنته» ثم نسخت قراءتها وبقي حكمها.

ولم يكتف محمد بقراءة آيات من القرآن في شأن تحريم العلاقات الفاللة من قيد الزواج أو عقدة النكاح وعقاب منْ يقدم عليها؛ بل هو نفسه أصدر أحاديث تُبشِّعُ تلك العلاقات وتُنَفِّرُ منها بل ومن مقدماتها بدايةً بالنظره وكانت لأحاديث محمد قدسيَّة عند منْ أتبَعَه على ديانته وإن كانت لا تصل إلى مرتبة قداسة القرآن، إلاَّ أنَّ المسلمين احترمواها وبجلوها وأطاعوا ما تأمر به وانتهوا بما تنهي عنه لأنَّ القرآن قَرَنَ طاعة الله بطاعة محمد.

وكان استعمال محمد لأحاديثه هو كسلاح يفلُّ به شوكة العلاقات الجوانح أوضحَ ما يكون في معضلة اجتماعية من أعقد المشاكل الاجتماعية التي صادفته في مجتمع يثرب وهي «مشكلة المغبيات» وهن الزوجات اللاتي يشتركون أزواجهن في الغزوات والسرایا والبعوث والتجسس وعمليات التصفية الجسدية لبعض الأعداء ولهدم الكعبات وبيوت العبادة والأصنام.. الخ.

فهؤلاء الزوجات وغالبيتهن العظمى شابات كن يتشومن إلى الوطء والمفاخذة إبان غياب أزواجهن — ولم يكن الإسلام بأحكامه المثالية قد تمكن من بعد من النفوس لا في الرجال ولا في النساء — وفي الوقت نفسه لم يكن كل رجال يثرب أو شبابها يخرجون للغزو بل يبقى منهم المئات وليس عندهم ما يشغل أوقات الفراغ. وكما قلنا كان هذا الأمر يستغرق جل اهتمامهم، ومن ناحية ثالثة كان على محمد أن يضمن للخارج (في الغزو أو غيره) تغطية مسكنه وسلامة إثنائه حتى يرجع وإلا أحجم الرجال عن الانخراط في الغزوات والسرايا والبعوث... خوفاً على بيوتهم؛ وإحجام الرجال عن ذلك أمر بالغ الخطورة لأن الجانب الحربي أو العسكري من الجوانب التي لا غنى عنها لمحمد بأي حال من الأحوال سواء لضمان الأمان للدولة القرشية التي أقامها في يثرب أو لتنفيذ الخطة المرسومة المدروسة وهي السيطرة على شبه الجزيرة العربية كلها وإذاعتها لزعامة محمد وقيادته ولعل ذلك تحقق العام التاسع الهجري وهو ما عُرف «عام الوفود».

وسوف نرى عندما نتولى «مشكلة المغيبات» بالدراسة والتوثيق أن أحاديث محمد بشأنها مالت إلى التشديد ومضاعفة العقاب مما يقطع بعمق تلك المشكلة وأنها لم تكن أمراً عارضاً.

## مجتمع الصحابة

إن سنن الاجتماع ترفض أن تتغير الأنماط الاجتماعية في مجتمع معين وخاصة تلك التي استمرت مئات السنين، في بضعة أعوام؛ قد تنجح دعوة في تهذيب عشرات من المحظوظين بالداعية ولكن القاعدة الشعبية العريضة تظل محظوظة بأساقفها وعاداتها، ولا تتغير عندها إلا إذا تغيرت ظروفها المادية مثل: طرق الإنتاج وأدواته ووسائله، بل إن بعض الملقيين حول صاحب الدعوة تغلب عليهم أعرافهم وطبائعهم المركوزة في أعماق نفوسهم والتي شبوا وشابوا عليها قبل اتصالهم به أو اتصاله بهم خاصة تلك التي تتعلق بالنوازع الطبيعية وفي أحيان كثيرة يفزعون إلى الداعية معترفين بمقارفهم لما نهى عنه، وهو يتسم بالحلم وسعة الصدر وبعد النظر والفكر السديد والرأي الصائب فيعرف أن الطبع غلاب وأن النوازع البشرية لها هيمنتها فيغفر ويسامح ويتجاوز وينصح في رفق لأنه يدرك أنه حتى اللزقيون به بشر وأنهم عاشوا غالبية عمرهم في مجتمع له موجبات معينة وأنه من أصعب العسر التخلص منها ما بين عشية وضحاها — ولا يساق دفعاً لذلك في حالتنا موضع البحث أنَّ

المجتمع اليثري دخله عامل جديد وهو دراسة القرآن وأحاديث محمد، والذي يتولى الرد على هذا الدفع: كتب السير والتاريخ التي أخبرتنا أن الاشتغال بهذه العلوم اقتصر على عدد محدود من صحابة محمد: (في مسلم والبخاري عن أنس بن مالك قال: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ مُحَمَّدٍ — أَرْبَعَةَ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بْنِ كَعْبٍ وَمَعاذَ بْنِ جَبَلٍ وَزَيْدَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي زِيدٍ؛ قَلْتُ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبِي زِيدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ أَبْنَاءِ عَمْوَتِي) <sup>(١)</sup>؛ وَهَذِهِ إِذَا أَضَيَفْتُ إِلَيْهِمْ (عُثْمَانَ وَعَلَيَّ وَتَمِيمَ الدَّارِيِّ) وَعَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَبْنَ الْعَاصِ) <sup>(٢)</sup>، وَكَانَ مَعْنِي ذَلِكَ أَنَّ مَجْمُوعَ مِنْ جَمْعِ أَيِّ حَفْظِ الْقُرْآنِ تِسْعَ أَوْ عَشْرَ أَنْفُسٍ فِي حِينِ أَنْ عَدْ الصَّحَابَةِ كَانَ مَائَةً أَلْفَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَ أَلْفًا (قالَ أَبُو زَرْعَةَ: ... قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ — ﷺ — وَمَائَةً أَلْفَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَ أَلْفًا مِنْ رَوْيِهِ وَسَمْعِهِ قَيلَ: يَا أَبَا زَرْعَةَ هُؤُلَاءِ أَيْنَ كَانُوا وَسَمِعُوا مِنْهُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَمَا بَيْنَهُمَا وَالْأَعْرَابُ وَمَنْ شَهَدَ حَجَةَ الْوَدَاعِ) <sup>(٣)</sup>.

فإذا كان عدد الصحابة مائة ألف وأربعة عشر ألفاً ولم يجمع القرآن منهم في حياة محمد سوى عشرة فقط — لا يؤيد ذلك وجهة نظرنا؟ أما أحاديث محمد فمن المتفق عليه أن من كان يجمعها اثنان فقط هما: أبو هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص والأخير كان يكتب.

وحتى تكون لدى القارئ صورة صادقة عن هذا الأمر نورد بعض الأخبار — المؤنقة — في هذا السياق:

١ — (قال بعض الأئمة: مات عبد الله بن مسعود قبل أن يختتم القرآن) <sup>(٤)</sup>. وعبد الله بن مسعود معدود بين علماء الصحابة وخاصة في مجال القرآن وعلومه ولذا كان مغضباً لاستبعاده من اللجنة التي كونها عثمان لنسخ «المصحف الإمام» والتي ضمت زيد وكان ابن

مسعود يصبح متوجعاً أو يتوجع صائحاً (يا معاشر المسلمين أعزّلُ عن نسخ المصاحف ويتوّلاه رجلٌ والله لقد أسلمت وإنه لفي صلب رجل كافر) <sup>(١٠)</sup>.

فإذا كان صحابي مثل ابن مسعود لم يختم القرآن فما بالك بغيره!!

أما عن أحاديث محمد: —

٢ — (قال أبو هريرة: إنكم لتقولون ماللمهاجرين لا يحدثون هذه الأحاديث عن رسول الله ﷺ — وإن أصحابي من المهاجرين كانت تشغلهم أرضوهم والقيام عليها وإنني كنت إمرءاً مسكيناً أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ — ﷺ — عَلَى مِلْءِ بَطْنِي وَكُنْتُ أَكْثَرَ مَجَالِسَ رَسُولِ اللَّهِ — ص — أَحْضَرَ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظَ إِذَا نَسِوا) <sup>(١١)</sup>. وفي رواية: (كان المهاجرين يشغلهم الصدق في الأسواق (أي التجارة) والأنصار العمل في الحيطان (أي زراعة كرومهم وبساتينهم) وفي رأينا أنها أدق لأنها تناسب حال الفريقين فالمهاجرين أصحاب تجارات والأنصار أصحاب زراعات. هذه شهادة واحد من أعلام الصحابة تقطع بأن المهاجرين كانوا في شغل بالتجارة والأنصار تستغرق أوقاتهم أمور الزراعة:

فإذا كان هذا حال أعيان الصحابة فما هو حال العامة؟

ولعل مما يكمل شهادة أبي هريرة الخبر الذي يذكر أنّ عمر بن الخطاب كان له جار من الأنصار وكانا يتداوبان الاهتمام بأراضيهما فيتوّلاهما أحدهما يوماً وينزل الآخر إلى محمد وفي اليوم التالي يحدث العكس حتى كان يوم سمع فيه الأنصاري أنّ محمداً اعتزل نساءه التسع فسارع إلى إبلاغ عمر بذلك ففزع فرعاً شديداً لأن ابنته الكبرى حفصة كانت من بينهن ولم تكن ذات حظوة مثل التي نالتها ابنة أبي بكر:

٣ – (عن ابن عباس – رضي الله عنه – عن عمر قال كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتباول النزول على النبي – ص – ينزل يوماً وأنزل يوماً فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره وإذا نزل عمل مثل ذلك؛ فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته فضرب بابي ضرباً شديداً فقال: أئمّه هو؟ ففزعـت فخرجـت إلـيه فـقال حدثـ أمرـ عظيمـ... فـدخلـتـ عـلـى حـفـصـةـ فإذاـ هيـ تـبـكـيـ...).<sup>(١٢)</sup>

فهـذاـ هوـ عمرـ بنـ الخطـابـ وـهوـ مـنـ «ـمـجـلسـ الـعـشـرـةـ الـمـبـشـرـينـ بـالـجـنـةـ»ـ الـذـيـ يـشـكـلـ «ـمـجـلسـ شـورـىـ مـحـمـدـ»ـ وـالـذـيـ حـلـ مـحـلـ «ـمـلـأـ قـرـيشـ»ـ الـذـيـ كـانـ يـحـكـمـ مـدـيـنـةـ الـقـدـاسـةـ قـبـلـ الـإـسـلـامـ،ـ كـانـ يـقـضـيـ نـصـفـ وـقـتـهـ فـيـ أـشـغالـهـ الـخـاصـةـ،ـ فـماـ بـالـكـ بـمـنـ هـوـ دـونـهـ رـتـبـةـ وـأـقـلـ لـزـوـفـاـ بـمـحـمـدـ وـأـبـعـدـ صـلـةـ مـنـهـ؟؟!

وابـنـهـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ لـهـ درـجـةـ رـفـيعـةـ بـيـنـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ،ـ تـحدـثـاـ الـأـخـبـارـ أـنـهـ أـسـتـغـرـقـ أـربعـةـ أـعـوـامـ كـامـلـةـ لـيـحـفـظـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ،ـ وـلـاـ شـكـ أـنـهـ كـانـ يـتـمـتـعـ بـمـاـ يـسـمـيـ عـلـمـاءـ النـفـسـ «ـالـذـاـكـرـةـ الـحـرـفـيـةـ»ـ وـهـيـ الـتـيـ تـحـفـظـ النـصـ الـذـيـ تـسـمـعـهـ أـوـ تـقـرـؤـهـ حـرـفـيـاـ مـثـلـهـ فـيـ ذـلـكـ مـثـلـ باـقـيـ أـقـرـانـهـ؛ـ لـأنـ الـمـجـتمـعـاتـ الـأـمـيـةـ تـعـتـمـدـ عـلـىـ التـلـقـيـ وـالـحـفـظـ لـأـنـ وـسـيـلـةـ إـيـصالـ الـمـعـلـومـاتـ أـوـ الـعـلـومـ هـيـ الـمـشـافـهـةـ وـهـنـاـ يـبـرـزـ دـورـ «ـالـحـافـظـةـ»ـ أـوـ «ـالـذـاـكـرـةـ الـحـافـظـةـ»ـ.ـ حـتـىـ فـيـ أـيـامـنـاـ هـذـهـ نـجـدـ الـأـمـيـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ ذـاـكـرـتـهـ أـكـثـرـ مـنـ الـقـارـئـ الـكـاتـبـ الـذـيـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ الـتـدوـينـ،ـ وـلـيـسـ مـعـنـىـ ذـلـكـ أـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ كـانـ أـمـيـاـ وـلـكـنـاـ نـتـحـدـثـ عـنـ الـمـجـتمـعـ الـذـيـ نـشـأـ فـيـهـ.

إـذـنـ فـمـاـ الـذـيـ جـعـلـ اـبـنـ عـمـرـ يـسـتـغـرـقـ أـرـبـعـةـ أـعـوـامـ لـيـحـفـظـ سـوـرـةـ وـاحـدـةـ هـيـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ فـيـ حـيـنـ أـنـنـاـ نـرـىـ وـنـسـمـعـ عـنـ أـطـفـالـ دـونـ الـعـاـشـرـةـ

يحفظون القرآن كله!!! العلة في ذلك بلا مراء هي انهم اكملوا العناية بأعماله شأنه في ذلك شأن سائر المهاجرين الذين تحدث عنهم أبو هريرة فيما سلف.

وهذا هو نص الحديث أو الخبر الذي نقل إلينا استغراق عبد الله بن عمر — أربعة سنوات ليجمع (= ليحفظ) سورة البقرة وحدها:

٤ — (عن ميمون أن ابن عمر — رضي الله عنه — تعلم سورة البقرة في أربعة سنين)<sup>(١٣)</sup>.

هذه بعض الأخبار وكلها موثقة — قدمناها كأمثلة فحسب تقطع بأن ما جاء به محمد من علوم كان تلقيتها ودرسها وجمعها أو حفظها مقتصرًا على عدد محدود من صحبة ومنحصرًا داخل مسجده؛ فضلاً عن أن المدة التي قضتها في يثرب لا تزيد على عشرة أعوام إلا ببضعة شهور وهي مدة قصيرة للغاية لا تكفي لتغيير أعراف القاعدة الشعبية العريقة وعاداتها في يثرب. ولذلك لم يكن مفاجأة أن تحفل دواوين السنة وكتب السير والتاريخ وعلوم القرآن مثل أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وتفسير القرآن.. الخ بكم هائل من أخبار عن علاقات غير مشروعة مثل:

الاغتصاب والزنا والدخول على المغيبات، وتجاوز الأوامر والنواهي الصريحة مثل الجماع في نهار رمضان وفي الإحرام في الحج وأثناء حيض الزوجة أو استحاضتها.

وذلك التي لا تصل إلى حد اللامشروعيه ولكنها تتنافى مع الحد الأدنى من الشعور الإنساني السوي مثل مجامعة جارية أو زوجة في ليلة وفاة زوجة أخرى وفضح الزوجة لزوجها العني على رؤوس الأشهاد حتى عرفت القرية (يثرب) كلها بالأمر وتصر على طلب الطلاق لأنها لا

تطيق الصبر على المjamاعة والمفاحذة ولا تضع في اعتبارها أن تظل معه ولو لمرة يسيرة عسى أن تكون عنده أمراً عارضاً أو راجعة لعامل نفسي قد يزول بعد قليل!!!

واعتراف امرأة أو أكثر أنها رأت في الحُلم زوجها ركبها وظل يدعكها حتى ارتوت وأنزلت فما الحكم: هل تعتبر تلك جنابة فتغسل منها؟!!

وآخر تصريح بأعلى صوتها حتى يسمعها من يسير في الطريق متمنياً أن تغيب في أحضان فتى جميل وبينهما فنية خمر معتقة لتتضاعف لذتها وتزداد متعتها!

وثلاثة يروق لها أجير زوجها فترتمي بين ذراعيه ولا تتركه إلاّ بعد أن يقضي لها وطراها فيكتشف زوجها ذلك فيشكوا هما!

ورجل تأتيه امرأة تتبع (تشيري) منه تمراً فيحضنها ويقبلها!

وآخر وفي المشاعر المقدسة ينتهز فرصة نوم امرأة فيعتليها غير عابئ بحرمة الزمان أو المكان.

وثلاث يأتمنه صاحبه على أهل بيته عند سفره ليرعاهم ويقضي حوائجهم بما أن يبعد حتى يهجم الصاحب على الزوجة منتوباً اغتصابها!!!

ورابع يقابل امرأة كانت بغياً فتابت وأقلعت فيراودها عن نفسها!

وفى حسن الوجه جميل الطلعة فتن نساء يثرب فأمر به الحاكم فحلق شعر رأسه فازداد بهاءً فتضاعف وكله اليثيريات به فنفاه. وهكذا وهكذا.

عشرات الصور التي حملتها كتب تلقتها «أمة الإسلام» بالقبول والتجلّة أي لا مطعن عليها – نقطع بأن «مجتمع يثرب» لم يتغير لا في قليل ولا كثير وأن العلاقة بين الرجل والمرأة هي علاقة ذكر وأنثى وأنها كانت المحور الذي يدور حوله ذلك المجتمع وأن محمداً بذل جهوداً تفوق طاقة البشر ليتسامى ذلك المجتمع بها ولكن لرسوخ ذلك النسق الاجتماعي وتجذرّه وضرره حتى الأعمق فيه هذا من جانب – ولقصر المدة التي قضتها محمد بين جنباته من جانب – ظل ذلك المجتمع على حاله ولم يتغير إلاّ بنسبة ضئيلة.

[Blank Page]

## المرأة في مجتمع يثرب

ليس أدلّ على أهمية التماس بين الذكر والأنثى في مجتمع يثرب من أن نورد أمثلة لما كان يحدث في هذه الدائرة — في ذلك الوقت — من واقع أخبار موثقة نقلتها إلينا كتب لا سبيل للطعن عليها بأي حال.

ونبدأ بأبشع صورتين في هذا المجال: الاغتصاب والشروع فيه:

— (عن أسباط بن نصر عن سماك بن علامة بن وائل عن أبيه وائل بن حجر، رعم أن امرأة وقع عليها رجلٌ في سواد الصبح وهي تعمد إلى المسجد فاستغاثت برجل مرّ عليها وفرّ صاحبها (أي الذي وقع عليها) ثم مرّ عليها قوم ذوو عدة فاستغاثت بهم فأدركوا الذي استغاثت به وبقيهم الآخر، فجاءوا يقودونه إليها فقال: إنما أنا الذي أغثتك وذهب الآخر فأتوا به رسول الله — ﷺ .. الخ)<sup>(١٤)</sup>.

وبافي القصة أنَّ محمداً أمر برجمه ولكن استيقظ ضمير الجاني (الفاعل الأصلي) فاعترف وبرئ الآخر الذي أغاثها.

فهنا امرأة تسعى لصلاة الفجر ولكن ذلك لم يمنع الرجل من اغتصابها ونرجح أن ما كان يساعد على سرعة المباشرة سواء في هذا الخبر أو غيره مما سوف نسطره أنهم رجالاً ونساءً لم يكونوا يرتدون ملابس داخلية لأنهم كانوا يجهلونها تماماً خاصة السراويل ولم يكن يعرفها إلاّ أقل القليل منهم.

(حدثنا الحسن بن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سيرة قال:

بيَنَمَا نَحْنُ بِـ«مِنِّي» مَعَ عَمْرٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – إِذْ أَمْرَأَةٌ ضَخْمَةٌ عَلَى حَمَارٍ تَبْكِيْ قَدْ كَادَ النَّاسُ أَنْ يَقْتُلُوهَا مِنَ الزَّحْمَةِ عَلَيْهَا وَهُمْ يَقُولُونَ لَهَا: زَنِيْتُ.. زَنِيْتُ.

فَلَمَّا انتَهَى إِلَى عَمْرٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – قَالَ: مَا شَأْنُكَ إِنْ أَمْرَأَةٌ رَبِّمَا اسْتَكَرْتَ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ: كُنْتُ أَمْرَأَةً ثَقِيلَةَ الرَّأْسِ وَكَانَ اللَّهُ يَرْزُقُنِي مِنْ صَلَاتِ اللَّيْلِ فَصَلَيْتُ لَيْلَةً ثُمَّ نَمَتْ وَاللَّهُ مَا أَيْقَظَنِي إِلَّا رَجُلٌ قَدْ رَكَبَنِي ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ مُعَقِّبًا مَا أَدْرِي مَنْ هُوَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ – فَقَالَ عَمْرٌ: لَوْ قُتِلَتْ هَذِهِ خَشِيتُ عَلَى الْأَخْشَبِينَ النَّارَ – وَالْأَخْشَابُ الْجِبَانُ الْمُطْبَقَانُ عَلَى مَكَةَ وَهُمَا أَبُو قَبِيسٍ وَالْأَحْمَرُ<sup>(١٥)</sup>.

امرأة من قوامات الليل وفي أقدس الأماكن وأقدس الأزمان تؤدي أقدس الشعائر كل ذلك لم يحل دون الوثوب عليها واغتصابها.

– (وقال في رواية الكلبي أن رجلين أنصارياً وثقفياً آخر رضي الله عنهما فكانا لا يفترقان، فخرج رسول الله ﷺ – في بعض مغازيه وخرج معه التقي وخلف الأننصاري في أهلها وحاجته وكان يتعاهد أهل التقي، فأقبل ذات يوم فأبصر امرأة صاحبه قد اغسلت

وهي ناشرة شعرها فوquetteت في نفسه فدخل ولم يستأنن حتى انتهى إليها فذهب ليقبلها فوضعت كفها على وجهها فقبل ظاهر كفها ثم ندم واستحيًا فأدبر راجعًا فقالت: سبحان الله خُنْت أمانتك وعصيت ربك ولم تصب حاجتك...).

هذا اليثري لم يعبأ بمؤاخاة محمد بينه وبين التقى وأنهما أصبحا كالأخوين لا يفترقان؛ ولا أن التقى خرج مجاهداً في سبيل الله، فما أن رأى زوجته قد اغتسلت ونشرت شعرها حتى نسى ذلك واقتحم عليها ناويًا اغتصابها لو لا أنها كانت عفيفة فصحته ووبخته.

هذا الخبر يؤكد ما ذكرناه من أنَّ الأنساق الاجتماعية المتمكنة في النفوس من أسر العسير أن تزول في بضع سنين وب مجرد قراءة أو سماع نصوص ومواعظ.

— (قال ابن عباس في رواية عطاء: نزلت آية (والذين إذا فعلوا فاحشة) في نبهان التمَّار، أتته امرأة حسناً باع لها تمراً فضمها إلى نفسه وقبلها ثم ندم على ذلك فأتى النبي ﷺ — وذكر له ذلك فنزلت هذه الآية).

هذا التمَّار (بائع التمور) انتهز فرصة خلوته بالمرأة الحسناً التي جاءت تعامله فهجم عليها واحتواها بين ذراعيه وقبلَّها وبيدو أنها قاومته فاستحبَّ من نفسه وندم على فعلته الفاحشة.

— (عن علقة والأسود عن عبد الله بن مسعود قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ — فقال يا رسول الله إني عالجت امرأة في أقصى المدينة وإنِّي أصبت منها دون أن آتتها وأنا هذا فاقضِ في ما شئت قال: فقال عمر: لقد سترَك الله لو سترت نفسك فلم يرد عليه النبي ﷺ —

فانطلق الرجل فأتبعه رجلاً ودعاه فتلا عليه الآية (أن الحسنات يذهبن السيئات) فقال: يا رسول الله هذا له خاصة؟ قال: لا بل للناس كافة<sup>(١٨)</sup>.

ونذكر بما قلناه إن الداعية يصبر ويتسامح ويتجاوز ويفتح باب التوبة والإنابة ويكتلو على الرجل المخالف آية لا نقتطعه بل تعطيه الرجاء ما دام لم يقترف بما يوجب توقيع الحد عليه – لماذا؟

لأنَّ مُحَمَّداً يُعرف أنَّ هؤلاء سلخوا من أعمارهم شطراً كبيراً في مجتمع تستعر فيه علاقه الذكر بالأنثى والأنثى بالذكر على السواء وأنَّ هذا النسق من السلوك لن يختفي في عقد من السنين ولا أنَّ الفاعلين في ذاك المجتمع سيقلعون لمجرد سماع موعلة بلاغة!

وتتكرر المخالفات من أفراد ذلك المجتمع فلا يقابلها مُحَمَّدٌ إلَّا بمزيد من سعة الصدر والعفو:

– (حدثنا سليمان التميمي عن أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود أنَّ رجلاً أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي – ص – فذكر ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية (أقم الصلاة.. إلى آخر الآية) فقال الرجل إلى هذه؟ قال: لمن عمل بها من أمتى)<sup>(١٩)</sup>.

إنَّ مُحَمَّداً أدرك أنَّ الجنوح مستمر وسلسلة الأخطاء والخطايا متداة وأنَّ القاعدة الشعبية العريقة واقعة لا محالة تحت سلطان الأعراف والقيم والتقاليد التي درجت وشببت وشابت عليها وأنَّ من الأصلح فتح باب التوبة فقرأ عليهم آية تخبرهم أنَّ إقامة الصلاة والإيتان بالحسنات يمحوان تلك الآثام التي يمارسونها في سهولة ويسر باعتبار أنها جزء من نمط الحياة الذي يحبونه.

— (عن عبد الله بن مغفل قال: لقي رجل امرأة كانت بغيًا فجعل يداعبها حتى بسط يده إليها فقلت: مه، إن الله قد أذهب الشرك فتولى فأصابه الحائط فشجه فأتى النبي — ﷺ — فأخبره فقال:

أنت عبد أراد بك خيراً وإذا أراد الله بعد خيراً عجل له العقوبة في الدنيا) <sup>(٢٠)</sup>.

هذا الصحابي يداعب البغي السابقة ثم يبسط يده إليها بادئًا بما في نفسه أنه ينتهي بهما إلى المواقعة ولكنها تصدّه صدًّا عنيفًا وتذكرة بأن ذاك كان أيام الشرك فيؤوب خزيان حتى لا يبصر جدارًا أمامه فيشجبه؛ ولما ينتهي الأمر إلى محمد لا يعنده بل يرافق به ويعلمه أن الله أراد به خيراً.

هذه بعض أمثلة على ما كان يقع من حوادث اغتصاب أو شروع فيه، ليس من بينها واحد مستخرج من مصدر مشكوك فيه أو (مضروب) أي مغموز فيه، وهي تقطع بأن «المجتمع اليثري» رغم وجود محمد بين ظهرانيه فإن نسق التصاق الذكر بالأنثى ظل كما كان مشتعلًا متوجهًا. ولكن الذي يلفت النظر بشدة هو موقف محمد الذي اتسم بغایة الرفق والتسامح والعفو والتجاوز لأنه أدرك بثاقب بصيرته النفاده أن أفراد ذلك المجتمع من المستحيل أن يتغير سلوكهم سريعاً.

ومن البديهي أن نذكر أن تلك الأفعال لم تصل إلى ارتكاب ما يستوجب توقيع الحد باستثناء واقعة اغتصاب المرأة التي كانت في طريقها لأداء صلاة الفجر إذ عفا عن الجاني لأنَّه أكبر فيه شجاعته إذ تقدم طائعاً مختاراً معترضاً بجرمه بعد أن رأى بريئاً سوف يدفع ثمن فعلته الشناء.

«وُفِّقتْ مدرسة التحليل النفسي إلى حد كبير في تفسير الأحلام.. وقالت: إن الحُلم هو دائمًا إرضاءً لرغبة مكبوتة.. فُثُمت رغبات

أخرى قد تتخذ من الحُلم سبيلاً وهمياً إلى إرضائهما لأنها لا تجد في عالم الواقع ما يرضيها»<sup>(٢١)</sup>.

إذن من أهم وظائف الحُلم النفسية تعويض الحال بما يفتقر إليه في الواقع.. ويرى فرويد وهو يتكلم عن الأحلام وتفسيرها أنَّ لكل حلم محتوىً ظاهراً ومعنىً خبيئاً نسميه «الأفكار الكامنة» وأنه يجب التمييز بينهما وأن ذلك لازم في عملية تأويل الأحلام<sup>(٢٢)</sup>.

الرغبة تحول في الأحلام إلى واقعة كما تحول الأفكار المستترة إلى صور ذهنية في أغلب الأحوال<sup>(٢٣)</sup>.

وبعد هذا التمهيد نلقي نظرة على الأخبار الآتية:

— (عن عائشة زوج النبي - ﷺ - أنها أخبرت عروة بن الزبير راوي الحديث أن أم سليم أم بني طلحة دخلت على رسول الله - ﷺ - فقالت: يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق أرأيت المرأة ترى ما يرى الرجل.. تغسل؟ قال: نعم، فقالت عائشة: أَفْ لَكَ أَتْرَى المرأة ذلك، فالتفت إليها النبي ﷺ - فقال: تربت يمينك من أين يكون الشبه؟)<sup>(٢٤)</sup>.

وفي رواية أخرى:

— (عن أم سليم - رضي الله عنها - قالت: كنت مجاورة أم سلمة - رضي الله عنها - زوج النبي - ﷺ - فقالت: أم سليم: يا رسول الله أرأيت إذا رأت المرأة أن زوجها جامعها في المنام أن تغسل؟ قالت أم سلمة: تربت يداك يا أم سليم فضحت النساء عند رسول الله - ﷺ - .....)<sup>(٢٥)</sup>.

— (أخرج ابن أبي شيبة عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن امرأة يُقال لها بُسرة جاءت إلى النبي — ﷺ — وقالت: يا رسول الله إحدانا ترى أنها مع زوجها في المنام؛ قال: إذا وجدت بلاً فاغسلني يا بُسرة).<sup>(٢٦)</sup>

الحديث الأول حديث أم سليم أخرجه أحمد ومسلم والبيهقي والدرامي ونقله ابن قدامة في المُغنى أي أنه ثابت وموثق توثيقاً مكيناً والآخر حديث بُسرة أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ونقله عنه أبو حمزة الدمشقي في «الأسباب» وهما يدلان على أن احتلام النسوان في المجتمع البشري آنذاك، الناتج عن رؤيتهم أحلاًماً بأن أزواجهن تخذوهن في المنام، مسألة لا يرقى إليها شك.

وهذا يؤيد فكرتنا التي قلنا بها من أن اتصال الذكر والأنثى كان لديهم من الشواغل الأثيرة حتى اللاتي لا يجدن ذلك متحققاً في واقع الحياة يرينه في الحُلم. وقد ذكرنا فيما سلف ما يؤكده علماء التحليل النفسي من أن الحُلم يؤدي دوراً تعويضياً كبيراً بتحقيق الرغبات الكامنة المكبوتة التي لا تجد في الواقع ما يرويها ويشبعها.

\* \* \*

ولم يقتصر الاحتمام على النسوان بل كان بعض الرجال يحتم، كان ذلك يحدث إذا اضطرته ظروف قاهرة للافصال عن أنثاه مما يقطع بأن الاتصال بين الجنسين كان طقساً يمارسونه يومياً فإذا لم يتيسر لهم في اليقظة أي في الواقع رأوه في المنام على سبيل التعويض:

— (قال رفاعة بن رفاعة بن مالك: غلبني النوم فاحتلت حتى اغتسلت آخر الليل — كان ذلك ليلة غزوة بدر الكبرى).<sup>(٢٧)</sup>

لقد كان حرّياً بهذا الصحابي أن يبيت مهموماً بالمعركة التي تقرر أن

تدور رحاحها في اليوم التالي وهو يعلم أنها معركة فاصلة ولكن الطبع غالب والعادة لها سلطانها.

ولم تكن كل النساء البالغات يكتفين بالمفاجحة التعويضية التي تحدث في الأحلام بل كان بعضهن يمتلك حساً واقعياً لم يرض بما يراه أو حتى يحسه في الرؤية فكان يبحث عن الزواج أو النكاح بحثاً دووباً وفي عجلة ولهفة وينق عن الشاب الجد الذي يروي الظماً ويعطي المتعة ويعرض عن الشيخ الكبير حتى لو كان ذا مال مثل:

سُبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةُ كَانَتْ زَوْجَةُ لَسْعَدِ بْنِ خُولَةَ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لَؤَيٍّ وَكَانَ مِنْ شَهِيدِ بَدْرًا فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمَا إِنْ طَهَرَتْ مِنْ نَفَاسِهَا حَتَّى بَادَرَتِ بِالْتَّزَرِينِ وَالتَّجَمِّلِ لِلْخُطَابِ انتِظاراً لِإِقْبَالِهِمْ عَلَيْهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا ثَلَاثَةُ هُمْ: أَبُو السَّنَابِلِ بْنِ يَعْكَكَ وَكَهْلَ وَشَابَ فَاخْتَارَتِ الشَّابَ وَفَضْلَتْهُ وَتَفْضِيلَ الشَّابِ لَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَى تَعْلِيلٍ:

— (..) فَلَمَّا تَعْلَتْ مِنْ نَفَاسِهَا تَجْمَلَتِ الْخُطَابُ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنِ يَعْكَكَ فَقَالَ لَهَا: مَالِي أَرَاكَ تَجْمَلَتِ الْخُطَابَ تَرْجِينِ (النَّكَاحِ) فَخَطَبَهَا فَأَبْتَأَتْ أَنْ تَتَكَحَّهُ فَخَطَبَهَا رَجُلَانِ: شَابٌ وَكَهْلٌ فَخَطَبَتِ إِلَى الشَّابِ<sup>(٢٨)</sup>.

وتراوحت الروايات في مدة الوضع بعد وفاة الزوج ما بين أسبوع إلى ثلاثة أسابيع ولم يستغرق طهرها من النفاس أكثر من أسبوعين أي أن سبعة تزوجت بعد ترميمها بشهر أو أقل ولا تقسيم لذلك إلا الوله بالتماس مع الطرف الآخر.

ووافعة أخرى عن ذوات النزعة الواقعية يحملها لنا الخبر الآتي: —

— (عن الربيع بن سبرة أن أباه حدثه أنهم ساروا مع رسول الله — ﷺ — في حجة الوداع قال: استمتعوا من هؤلاء النساء، والاستمتاع عندنا التزويج فعرضنا ذلك على النساء فأبین إلا أن يضرب بيننا وبينهن أجلًا فقال رسول الله — ﷺ —: افعلا. فخرجت أنا وابن عم لي معه بُرد ومعي بُرد وبرده أَجود من بردي وأنا أشَبُّ منه فأنينا امرأة فأعجبها شبابي وأعجبها بُرده فقالت: بُرد كُبُرده وكان الأجل بيني وبينها عشرًا فبت عندها الليلة).

وتكملاً الخبر تحريم زواج المتعة إلى يوم القيمة<sup>(٢٩)</sup>.

سبعينية الإسلامية فور ظهرها من نفاسها تتجمل وتترفين ويدخل عليها الخطاب يعاينونها وتعاينهم ثم تختار منهم الشاب وتذر الكهل الذي أهلك الدهر قوته والأخرى — صاحبة زواج المتعة — لا تعير بُرد الشيخ الكبير اهتماماً رغم نفاسته وجودته وتفضل الشاب ذا البرد الحال المستهلك إذ ماذا يعني البرد الحيد عن صاحبه الكبير المتهالك!!!

ووقوع اختيار المرأتين على الشابين مؤشر واضح على قوة التماس بين الذكر والأنثى لديهن وهيمنته على وجدهن وأنه الهاجس الوحيد الذي يتمركز في بؤرة الشعور لأن الأخبار لم تحدثنا أن السبب كان هو حسن خلق الشابين أو عمق تدينهما أو تضحيتهما في سبيل الدين أو لسابقتهما في الإسلام/ للسبب في آن.

ولعل من المناسب أن نذكر أن السبب في أنَّ مُحَمَّداً أَحَلَّ لِأَصْحَابِه «زِوْاجَ الْمُتَعَةِ» هو إدراكه العميق لما كان يجري داخل حنایا «مجتمع يثرب» وكان يهيمن على تفكير الفاعلين فيه من الجنسين فأَحَلَّ هذا النوع من النشاط حتى يدرأ به عنهم شرور

العلاقات المحرّمة فهو في آخر المطاف (زواج) أو (نكاح) مشروع لا شبهة فيه ومهما يؤيد ذلك تيسير ما يُدفع في زواج المتعة من صداق أو سiac أو مهر مثل: بردّة أو نعلين أو حفنة من تمّر... ونحن نزكي رأي ابن عباس أنَّ زواج المتعة ظل حلالاً حتى حرّمه عمر بن الخطاب ونعمل تحريم ابن الخطاب له هو تدفق السيايا والجواري المجلوبات من البلاد المفتوحة والموطوءة على يثرب حتى شبع الرجال منها ومن ثم لم يعد هناك مبرر لـ «زواج أو نكاح المتعة» وسبق أن ذكرنا أنَّ تغيير الظروف المادية لدى مجتمع معين يؤدي بطريق الحتم واللزوم إلى تغيير أنساقه الاجتماعية وعاداته وأعرافه وأفكاره بل وعقائده وعلى أحسن الفرض تفسير تلك العقائد تفسيراً مختلفاً.

ولكن ماذا تفعل المرأة في مجتمع يثرب إذا تزوجت من رجل لم يستطع إرواء ظمأها؟

أنها تشهر به وتعلن ذلك للقاضي والداني، للبعيد والقريب حتى تعلم القرية (يثرب) كلها بعنده وتتجأ لمحمد طالبة منه أن يخلصها من هذه (المصيبة) ولا تقول ذلك بصورة ملفوقة بأن تلمح، لا، بل إنها تصريح مصريحة بذلك بأعلى صوتها وبطريقة خادشة تفزع حتى الرجال من الكهول:

— (عن عائشة قالت: دخلت امرأة رفاعة القرطي وأبا بكر عند النبي ﷺ —  
قالت: أن رفاعة طلقني البتة وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني وإنما عنده مثل الهدبة وأخذت هدبة من جلبابها؛ وسعيد بن العاص بالباب لم يؤذن له فقال: يا أبا بكر ألا تتهي هذه عما تجهّر به بين يدي رسول الله ﷺ — فما زاد ورسول الله ﷺ — إلى التبسم وقال:

كأنك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة... لا حتى تذوقى عسيلته ويدوق عسيلتك<sup>(٣٠)</sup>.

ورفاعة القرظي هو رفاعة بن السموءل والمرأة هي تميمة بنت وهب. والخبر موثق أشد ما يكون التوثيق إذ أوردته عوالي دواوين السنة ولا يكاد يخلو منه كتاب من كتب الفقه في المذاهب كافة لأنه انطوى على قاعدة فقهية هي «ذوق العسيلة»:

وهو دليل دامغ على أن مسألة الملامة بين الجنسين في «مجتمع يثرب» مسألة هامة وملحة لدى اليثاربة رجالاً ونسوة.

\* \* \*

وفي أحيان أخرى كانت المرأة في ذلك المجتمع لا تكتفي بقدرة الرجل على الركوب والمباطنة وكفايته في المjamعة والمفاحضة، بل كانت تشرط فيه أن يكون مليحاً وضيئاً حتى تكتمل لها المتعة أثناء الاعتلاء والامتطاء:

— (امرأة قيل إنها حبيبة بنت سهل الانصارية وقيل إنها جميلة بنت سلول وقيل إنها جميلة بنت أبي سلول وقيل بل أنها أخت عبد الله بن أبي بن سلول، تزوجت من قيس بن ثابت وهو قصير دميم وبيدو أنها لم تعaineه قبل النكاح (الزواج) فما إن وقعت عيناها عليه حتى كرهته، وحاولت أن تعاشره ولكن نفسها لم تطأعواها إذ مما لا شك فيه أن قبح خلقة أحد الطرفين ودمامته يفسدان على الآخر متعته ولذته وبهجته، فذهبت إلى محمد وأبلغته أنها لا تشتكى من ابن ثابت في خلقه ودينه ولكنها لا تطيقه بغضاً وتكره دمامته ولو لا مخافة الله لبصقت في وجهه

كلما دخل عليها وأنها تريد فراقه لأن رؤيته تصيبها بالغم والكآبة والابتئاس وكان أصدقها حائطاً  
أي حديقة.

وفي روایة حائطين فسألها محمد إن كانت على استعداد لتردد عليه حديقه فسارعت  
تجيب: أردها وزيادة فاستدعي قيساً وفك ما بينهما من عقد النكاح وردت الحديقة<sup>(٢١)</sup> ولأنه أول  
خلع في الإسلام بين زوج وزوجه نجده مسطوراً في كتب المذاهب الفقهية كافة في الأبواب التي  
تناولت النكاح والطلاق والخلع والظهار...

هذه اليثيرية تزوجت رجلاً فاضلاً لا عيب في دينه أو خلقه أو معاملته أو عشرته أو  
إنفاقه على البيت ومع ذلك أبغضته وفرزت إلى محمد مُصرّة على طلب الانفصال عنه لمجرد أن  
منظره كئيب يفقدها متعة التلاقي ونشوة التماس.

\* \* \*

وفي المقابل نرى أن ملاحة ابن واحد من الصحابة ووضاءته قد جَنَّتا عليه إذ تعشقته  
نسوان ذلك المجتمع وتلَّهُنْ في حبه وتمنيه وأخذن يصرحن بذلك في أبيات شعر:

— (نصر بن الحجاج بن علاط السلمي كان من أحسن الناس وجهًا ولمة وفي ليلة سمع  
عمر بن الخطاب امرأة تقول: ألا سبيل إلى خمر فأشربها: ألا سبيل إلى نصر بن حجاج وهذه  
المرأة هي الفريعة بنت همام ويقال: إنها أم الحجاج بن يوسف التقفي ولذلك قال له (الحجاج)  
عروة بن الزبير: يا ابن المتنمية.

ففى عمر نصراً من المدينة فأتى الشام فنزل على أبي الأعور السلمي

(له صحبة ومن شيعة معاوية ضد علي) فهوته امرأته وعشيقها (= نصر) وفطن أبو الأعور لذلك.. فابتلى له قبة في أقصى الحيٌ فكان بها واشتد ضناه بالمرأة كلفاً بها حتى مات وسمى «المُضنى» وضررت به الأمثال<sup>(٣٢)</sup>.

وفي رواية أن عمر بن الخطاب أمر بحلق رأسه فازداد حسناً وجمالاً فتضاعف توله البيزبيات به وأصبحت كل بشرية تتمنى التماس به ففاه ابن الخطاب عن يشرب (المدينة) ولا ذنب لنصر في ذلك فالجمل منحة من الله لا من صنعته هو؛ والمرء يؤخذ على ما جنت يداه ويسأل عما إقترف ففني عمر له وتغريبه إيه لم يكن عدلاً وليس في شرع الإسلام ما يسوّجه أو يبرره.

ونصر هذا أبوه صاحبي بلا خلاف وكذا أبو الأعور السلمي (من رهطه وعشيرته) الذي نزل عليه ضيفاً في منفاه صاحبي أيضاً وفي الأغلب الأعم أنّ امرأة أبي الأعور هي الأخرى كذلك ولم تذكر المصادر اسمها لتأكد من ذلك ولكننا نقوله من باب الترجيح؛ فهذه المجموعة التي تشكل أبطال القصة تمثل عينة لـ «مجتمع يشرب» وما كان يشغلها في هذا المجال، فلو لم تكن مسألة التلاقي بين الأنثى والذكر ذات بال لما افتتحت البيزبيات بالفتى الجميل نصر ولما لاحقته وتمنّنه وقلن شرعاً في ذلك حتى ارتفع الأمر إلى الحاكم فلا يجد خلاصاً لهذه المشكلة التي أرقت عيون نسوة يشرب إلاّ بغيه منها.

وتعجُّ المصادر على اختلافها وتتنوعها (أحاديث، تفسير، أسباب نزول وورود، ناسخ ومنسوخ، فقه...) بصور عجيبة تؤكّد ما نذهب إليه: —

— (عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء إلى النبي ﷺ — قال: إن امرأتي لا تمنع يد لامس، قال: غرّبها، قال: أخاف أن تتبعها نفسي قال: فاستمتع بها)<sup>(٣٣)</sup>، وعبارة (لا تمنع يد لامس) واضحة لا تحتاج إلى بيان ففي القرآن (أو لامست النساء فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً..)<sup>(٣٤، ٣٥)</sup>، ومع ذلك فهذا الرجل اليثري لم يأخذ بنصيحة محمد أن يغرس زوجته اليثربية التي لا طاقة لها بمنع يد لامس ويعلن ذلك بأنه يحبها ولا يطبق فراقها ولو فعل ذلك أي لو نفاحتها لتبعها أي حق بها في منفاتها!!!.

ويثربية أخرى تظهر عليها علامات الاستجابة ليد مَنْ يلمسها، ومنذ قديم حال هذا الصنف من النسوة لا يخفى على اليقظ:

— (قال رسول الله ﷺ — لو كنت راجماً أحداً بغير بيضة لرجمت فلانة فقد ظهرت فيها الريبة في منطقها وهبئتها ومن يدخل عليها)<sup>(٣٦)</sup>.

في الحديث أنَّ الشك يحوط تلك اليثربية من وجوه ثلاثة:

كلامها مضموناً وطريقة وصوتاً... الخ وملابسها وطريقة تزيينها، وأن لها علاءها من اليثربة أفراد ذلك المجتمع الذين يشاركونها في أفعالها، ويبدو أن دائرة نشاط تلك لا «فلانة» اتسعت وعمقت وانتشرت حتى ألقلت محمداً.

## مجتمع الذكور والإإناث

كانت نزعة معافسة النساء لدى رجال «المجتمع البثري» من القوة بحيث دفعنهم إلى تحطيم الحاجز التي أقامتها «النصوص المقدسة» صراحةً وبلا موارية مثل: مَنْ يظاهر من امرأة ثم يعتليها قبل التكثير وآخر يركب زوجته وهي حائض أو مستحاضنة وثالث يطؤها في نهار رمضان ورابع ينكح امرأة أبيه أو يعاشرها دون عقدة نكاح وبتعبير الخبر «يدخل عليها» والمملوك الذي يشرع في مفادة جارية سيده بادئاً — كالعادة بتقبيلها وقد يحدث العكس: المرأة تسعى إلى أجير زوجها ليشبعها ويروي لها ظمأنها لعجز زوجها عن ذلك.. الخ.

كل هؤلاء ذكوراً وإناثاً يعلمون علم اليقين أن الفعل الذي قارفوه حرّمته عليهم الشريعة التي بلّغها محمد ولكنّ نزعة التلاقي بالآخر تغلبهم وتنتصرون لهم عليهم نفوسهم وعقولهم ووتجانهم وتعطل ملكة التفكير السديد عليهم فلا يرون في «النصوص المقدسة» إلاّ قيوداً تحول دون انطلاقهم: —

— (أوس بن الصامت بن قيس الخزرجي ظَاهِرًا من امرأته فوطئها قبل أن يكُفُّرْ) <sup>(٣٧)</sup>.

وهذا رجل آخر يرتكب ذات المخالفة:

— أخبرنا أبو سلمة ومحمد بن عبد الرحمن أنَّ سلمة بن حجر البياضي جعل امرأته كظهر أمه حتى يمضي رمضان؛ فلما مضى نصف رمضان وقع عليها فأتى رسول الله — ﷺ — فقال اعتق رقبة) <sup>(٣٨)</sup>.

فهذا الصحابي سلمة — أراد أن يتفرغ للعبادة في رمضان ولما كان يشك في قوَّة إرادته فقد ظاهر امرأته طوال ذاك الشهر لكيلا يقربها حتى انصرام الشهر ولكنه لم يصبر أكثر من أسبوعين وفي ليلة النصف بدل أن يحييها بالصلوة والدعاء والذكر والتهجد.. الخ وثب على امرأته فوطئها غير عابئ لا باليمين؛ يمين الظهار الذي قطعه على نفسه ولا بالنصف الذي يمنع ملامسة النساء إبان مدة الظهار، لأنَّ نزعة التواصل مع الجنس الآخر غلبة قهارة تكتسح في طريقها العقود والمواثيق والإيمان بل والنصوص نفسها.

وهذا آخر لا يراعي للصوم حرمة ويسقط عليه الدافع ويهمين على نفسه وحواسه ويسلُّ عقله فيسارع إلى امرأته فيعتليها في نهار رمضان غير عابئ بحرمة الشهر وقدسيته ولا بالنصوص الناهية:

— (عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: بينما نحن جلوس عند النبي — ﷺ — إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله هلكت قال: مالك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم) <sup>(٣٩)</sup>.

ولا يقال دفعاً لذلك أن الرجل كان صائماً صيام تطوع لا صيام

رمضان والرد عليه أنه لو كان كذلك لما أسرع إلى محمد لظنه أنه هلك لأنه لو كان صيام تطوع لكن في مقدوره الإعادة كما أن بقية الحديث تقطع بوقوع الامتناء في نهار رمضان.

وهناك العديد من الأحاديث والأخبار التي تقطع بوقوع ملامسة الزوجات في نهار رمضان وهذا الخبر سقناه على سبيل المثال لا الحصر منعاً من الإملال والإطالة.

\* \* \*

— (كان لزنباع الجذامي عبد يُقال له «سندر» وجده يقبّل جارية له فخصاه وجده فأتى سندر رسول الله — ﷺ — فأرسل إلى زنباع وقال: من مُثُلَ به وأحرق بالنار فهو حر؛ وهو مولى الله عز وجل ورسوله واعتق سندر فقال له سندر: يا رسول الله أوصِ بي فقال: أوصي بك كل مسلم؛ فلما توفى رسول الله — ﷺ — أتى سندر إلى أبي بكر فقال: احفظ في وصيّة رسول الله — ﷺ — فعاله أبو بكر حتى توفى ثم أتى بعده إلى عمر فقال عمر: إن شئت أن تقيم عندي أجريت عليك، وإنما فانظر أي الموضع أحب إليك فأكتب لك فاختار سندر مصر؛ فكتب له إلى عمرو بن العاص أن يحفظ فيه وصيّة رسول الله — ﷺ — فلما قدم إلى عمرو بن العاص أقطعه أرضاً واسعة وداراً فكان سندر يعيش فيها؛ فلما مات قبضت في مال الله(٤٠،٤١).

نزعـة التماـس بالجـنس الآخر شـملت الأـحرار والعـبيـد ونـرى أن مـحمدـاً قـابل العـبد الـذـي هـم بالـزـنا بـجـاريـة سـيـدـه بـالـرـفـق وـالـلـيـنـ، خـاصـة وـأـنـ سـيـدـه عـاقـبـه عـقاـبـاً صـارـماًـ. وـفيـ المـجـتمـعـ الـيـثـريـ كانـ النـسـوـانـ وـالـرـجـالـ عـلـىـ قـدـمـ المـساـواـةـ فـيـ السـعـيـ إـلـىـ الـالـتـقاءـ بـالـآـخـرـ وـفـيـ الصـورـ السـابـقةـ كانـ

الذُّكران هم أصحاب المبادرة ولكن الخبر الذي نسوقه بعد قليل يثبت أن النساء لم يكن أقل إقداماً على ذلك ولم يَحُلُّ الحياء الأنثوي المعروف دون اتخاذ الخطوة الأولى لشدة النزعة:

— (عن عبيد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا جاء رجل إلى رسول الله — ﷺ — فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله فقال خصمه وكان أفقه منه صدق وإن لي يا رسول الله أن أتكلم فقال له رسول الله — ﷺ — قل، فقال: إن ابني هذا كان عسيفاً = أجيراً) على أهل هذا فزني بأمرأته فافتديت منه بمائة شاة وخدم وإن سألت رجالاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتعريض عام وأن على امرأة هذا الرجم، قال رسول الله — ص — والذي نفسي بيده لأقضين بينكم بكتاب الله المائة شاة والخدم رد عليك، وعلى ابني جلد مائة وتغريب عام ويما أنيس اغد على امرأة هذا فسلها فإنْ اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمتها)(٤٢،٤٣).

ولا يقال إن المرأة كانت مكرهة أي أن العسيف (الأجير) قد أكرهها لأنها لو كانت كذلك لما أمر محمد برجمنها لأن الإكراه يرفع الحد ولقالت لأنيس ذلك عندما طلب منه محمد أن يذهب إليها لسؤالها فإن اعترفت رجمها، إذن الفعل تم برضاهما ولما كان شريكها عسيفاً (أجير) لديها = لدى زوجها فلا شك أنها هي التي أغرته على ذلك سواء بالقول أو بالحركات أو باللدين.. الخ لأن الأجير لا يجرؤ على الاقتراب منها بدون ذلك؛ الخلاصة أن الخطوة الأولى كانت من قبلها تحت تأثير النزعة المشبوبة لدى أفراد ذلك المجتمع من الجنسين، وفي بعض الأحيان كان ذلك الدافع من القوة بحيث يجب صاحبه ليس على تحطيم (النحوص المقدسة) فحسب بل على تجاوز الحد الأدنى من الالتزام الخلقي الذي ينبع من الفطرة السوية:

— (عن البراء بن عازب قال: مرّ بي عمي الحارث بن عمر ومعه رأية فقلت أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله — ﷺ — إلى رجل نكح امرأة أبيه فأمر أن أضرب عنقه وأخذ ماله) (٤٤، ٤٥).

وذلك الواقعة نكررت وذكرت المصادر تكرارها ما يقطع بأنها كانت شائعة مألوفة.

— (عن معاوية بن قرعة عن أبيه قال: بعثني رسول الله — ﷺ — إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أضرب عنقه وأصفّي دمه وفي رواية أخرى وأصفّي ماله) (٤٦).

وكان الزواج من أرملاة الأب معروفاً وليس منكراً في «المجتمع البثيري» وهو ما يسمى في علم الاجتماع بـ«وراثة النساء» ثم جاء الإسلام فحرمه وسمّاه (فاحشة ومقناً وساء سبيلاً) (٤٧). ولا شكّ أنَّ الذين مارسوه سواء في هاتين النازلتين أو في غيرهما لا يجهلون ذلك ولكن يبدو أن تلك العادة كانت متمكنة وذات جذور ضاربة في الأعماق خاصة وأنه يحقق الري وإطفاء الشهوة بلا مقابل للرجل؛ والمرأة تجد لدى الابن من الفتنة والشباب والقوّة ما يعوضها عن ضعف أبيه وهرمه، خاصة وأن الرجال في ذلك المجتمع كانوا يحرصون على أن تكون الزوجة الثانية والثالثة... صغيرة السن ليمتنع نفسه بها غير عابئ بالفارق في العمر الذي يصل في أحيان كثيرة إلى ثلاثين أو أربعين عاماً فلما يموت تسعد بالالتقاء مع ابنه الذي قد يكون نديداً لها أو أصغر منها ليعطيها ما كانت محرومة منه أيام أبيه.

والعقوبات الصوارم التي أمر بها محمد: التصفية الجسدية وإستصفاء المال تشي بأن المسألة لم تكن فردية بل جماعية أو جمعية أي

متكررة ومتواترة — ولكن في بعض الأحيان يكون طرفا العلاقة (= امرأة الأب والابن) أكثر دهاءً فلا يعدان نكاحًا، ولكن المباشرة بينها تتم في الخفاء والكتمان:

— (قال أبي كعب: جاء رجل إلى النبي ﷺ — فقال: أن فلاناً يدخل على امرأة أبيه فقال أبي: لو كنت أنا لضربته بالسيف، فضحك النبي ﷺ — وقال: ما أغيرك يا أبي إني لأغير منك والله أغير مني) <sup>(٤٨)</sup>.

و واضح من سياق الحديث أن الرجل يدخل على زوجة أبيه دخولاً مريباً وكانت تسعد بذلك بل ربما كانت تسعى إليه وتشجعه وأن الريبة هي التي دفعت الشاكبي إلى تقديم شكواه إلى محمد، وهناك ملحوظة على درجة كبيرة من الأهمية وهو أن الخبر لا يفهم منه أن الأب متوفى؛ لعله كان مسافراً في تجارة أو سرية فانتهز الابن فرصة غيابه واتصل بزوجته، إلى هذا الحد بلغ طغيان وازع الاتصال بالأخر: نكاح أرملة الأب أو مخادنة زوجته عندما يولي ظهره ويغيب عن بيته!!

لم يفلت من هذا النزوع العارم نحو الآخر صحاب ذوو أسماء لوامع:

— (عن خوات بن جبير بن النعمان عن أبيه قال:

خرجت مع النبي ﷺ — في غزوة فخرجت من خبائي فإذا بنسوة حولي فلبست حلة ثم أتيتهن فجلست إليهن أتحدث معهن، فجاء النبي ﷺ — فقال: يا جبير ما يجلسك هنا؟ قلت: يا رسول الله بغير لي شرد) <sup>(٤٩، ٥٠)</sup>.

هذا الصحابي خارج في غزوة ومعه محمد أو هو مع محمد أي قريب منه ولكن كل ذلك يهون في سبيل الاتصال بالآخر فسارع بليس حلّة — لزوم التائق — وأتى إلى النساء وجلس إليهن يسامرهن وبيادلهم أطراف الحديث الشهي لعل الحديث يجر وراءه ما هو أعمق، ولما يضبطه محمد متلبساً وينكر عليه جلوسه ذاك لا يتورع أن يدعى أن سبباً آخر هو الذي دفعه لذلك وهو شرود بغيره، ومن البديهي أن ذلك لم يفت على فطنة محمد فكان كلما يراه، يسأله: ما فعل بغيرك — ولم يحدثنا الخبر بما إذا كانت تلك النساء صواحب جبير هن زوجات الخارجين في الغزوة أو من الجيرة — ولعله مما لفت النظر أنهن لم يجدن غضاضة في الجلوس مع جبير والتحدث معه مما يقطع بأن ذلك المجتمع لم يكن مغلقاً كما كتب المتأخرين في وصفه.

— (حدثنا عمر بن أبي قيس عن عاصم عن عكرمة عن حمنة بنت جحش أنها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها)<sup>(٥١)</sup>.

(وَحْمَنَةُ هَذِهِ أُخْتُ زَيْنَبِ بَنْتِ جَحْشٍ الَّتِي تَزَوَّجَهَا مُحَمَّدٌ بِمَوْجَبِ آيَةٍ مِّنَ الْقُرْآنِ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ عِنْدَ رِزِيدَ ابْنِهِ ثُمَّ مُولَاهُ وَحْمَنَةُ كَانَتْ زَوْجًا لِمُصْعِبِ بْنِ عُمَيرٍ؛ قُتِلَ عَنْهَا يَوْمُ أُحُدٍ فَتَزَوَّجَهَا طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٥٢)</sup>). وكلاهما من أكابر الصحابة فالاول أرسله محمد قبل هجرته ليثرب ليقرئ البثارة القرآن ولذا أطلق عليه لقب «المقرئ» ولعب دوراً بارزاً في إدخال عدد من زعمائهم في دين محمد أما الآخر فهو من مجلس (العشرة المبشرين بالجنة) وهو «مجلس شورى محمد» والصورة الإسلامية لـ «ملاً قريش» حاكم مدينة القدس: مكة قبل الإسلام؛ وسواء كان هذا أم ذاك فقد كان لا يجد غضاضة في مباطنة حمنة وهي مستحاضة.

أما عمر بن الخطاب فقد أقدم على ما هو أوعر<sup>(٥٣)</sup>:

— (عن عبد الحميد بن زيد بن الخطاب قال: كان لعمر بن الخطاب امرأة تكره الجماع فكان إذا أراد أن يأتيها اعتلت عليه بالحيض، فوقع عليها فإذا هي صادقة، فأتى النبي — ﷺ — فأمره أن يتصدق بخمس دينار)<sup>(٥٤)</sup>.

هنا حديث أُسرِيَّ أي راويه من صاحب الخبر فعبد الحميد هو ابن أخي عمر ومعرفة ما إذا كانت المرأة حائضاً ليست معضلة فالحيض له رائحة نفاذة ولو ندمه تميز ولكن ابن الخطاب لم يستطع أن يكبح جموح شهوته حتى بعد أن ثبت من صدق زوجته وأنها فعلاً كانت حائضاً.

وهناك أخبار تدل على أن الدافع كان متوجهًا لدى ابن الخطاب:

— (عن ابن عباس قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله — ﷺ — فقال يا رسول الله: هلكت قال: ما الذي أهلكاك قال: حولت رحلي البارحة فلم يرد عليه شيئاً فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية (نساؤكم حرث لكم فأنروا حرثكم أنى شئتم)، أقبل وأدبر واتقِ الدبر والحيضة)<sup>(٥٥، ٥٦، ٥٧)</sup>.

الخبر يدل على أن ابن الخطاب من الذين يتلذذون بالمرأة مستلقية أو قبلة أو مدبرة والذين يفرشونها فرشاً مؤثراً ولقد أيده محمد بآية من القرآن في إتيان المرأة مدبرة (مع تجنب الدبر) ومن ساعتها أصبحت رخصة لا لعمر وحده ولكن لل المسلمين كافة ومن الملاحظ أنَّ محمداً قال لابن الخطاب (اتقِ الحيضة) لأنَّه جامع إحدى زوجاته وهي حائض كما ثبت في الخبر الذي سقناه فهو يلفت نظره لعدم تكرار ذلك مرة أخرى.

حتى وهو صائم لم يكن ابن الخطاب يملك نفسه أو يسيطر عليها:

— (عن جابر أن عمر قال: هششت فقلت وأنا صائم؛ فقلت: يا رسول الله صنعت اليوم  
أمراً عظيماً قبلت وأنا صائم فقال: أرأيت لو تمضمضت من الماء وأنت صائم؟ قلت لا بأس؛ قال:  
فمه<sup>(٥٨)</sup>).

والصائم يكون في حالة روحية سامية لأن الصيام لله وهو الذي يجزي به كما أخبر محمد  
ومن ثم لا يفكر الصائم حتى في مقدمات الجماع مثل التقبيل لأن مثل هذه الأفعال تنافي روحانية  
الصوم ولكن يبدو أن ابن الخطاب كان له رأي آخر وتفسير مغاير للصوم —

ومما يؤكد أن دافع الالتقاء بالأنثى كان متقداً عند ابن الخطاب هو الخبر الآتي الذي قبل  
أن نسطره نبدأ بمقدمة شارحة:

عندما شرع الصيام كان يحرم على المسلم الأكل والجماع بعد أن بنام في الليل، بمعنى أنه  
إذا نام لا يحل له الطعام والشراب والاقتراب من الزوجة حتى يصبح، ولكن أصحاب النوازع  
المتوهجة في الالتقاء بالجنس الآخر مثل ابن الخطاب لم يعبأوا بهذا التحريم وتجاوزوه:

— (عن ابن عباس قال: إن الناس كانوا قبل أن ينزل في الصوم ما نزل فيهم يأكلون  
ويشربون ويحل لهم شأن الناس فإذا نام أحدهم لم يطعم ولم يشرب ولم يأت أهله حتى يفطر من  
القابلة، فبلغنا أن عمر بن الخطاب نام ووجب عليه الصوم ووقع على أهله ثم جاء إلى النبي —  
ص — فقال: أشكوا إلى الله وإليك الذي صنعت؟ قال: ما صنعت؟ قال: إني سولت لي نفسي  
فوقعت على أهلي بعد ما نمت، وأنا أريد الصوم، فزعموا أن النبي — ﷺ — قال: ما كنت خليقاً  
أن تفعل؛ فنزل الكتاب (أحل لكم ليلة الصيام الرفت إلى نسائكم)؛ وفي رواية: قام

عمر بن الخطاب رضي الله عنه — فقال: يا رسول الله إني أردت من أهلي البارحة ما يريد الرجل من أهله، فقالت: إنها قد نامت فظننتها تعتل فوافقتها، فنزل في عمر (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم).

وفي رواية ثالثة: فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ — ذات ليلة قد سمر عنده فوجد امرأته قد نامت فأرادها فقالت: إني قد نمت فقال: ما نمت ثم وقع بها) (٦١، ٦٠، ٥٥).

هذا الخبر برواياته المختلفة التي حملتها مصادر موثوقة يثير عدة أمور:

أ — أن ابن الخطاب لا يتورع عن إتيان أهله سواء بعد نومه هو أو نوم الزوجة رغم أنه يعلم تمام العلم أن ذلك منهي عنه ومحرم... الخ.

ب — أنه يرمي زوجه بالكذب عندما تخبره أنها نامت ليحلل وقوعه عليها.

ج — أن محمداً عاتبه على ذلك بقوله له (ما كنت خليقاً أن تفعل).

د — يقول عمر «إني أردت من أهلي البارحة ما يريد الرجل من أهله» وهي عبارة باللغة الدلالة وتقصح عن نظرة الرجل إلى المرأة في ذلك المجتمع الأمي فكل ما يريد منها هو المفاحضة فلا يريد منها: مسامرة لطيفة أو مشاوره في أمر عام أو خاص... لأنها في نظره مجرد ماعون يفرغ فيه شهوته.

ه — أن محمداً للمرة الثانية على التوالي يحل لعمر الورطة<sup>(٦٢)</sup> التي وقع فيها بأن يتلو آية قرآنية وقد سبق أن رأينا أن ذلك حدث عندما حول

ابن الخطاب رحله وأتى امرأته وهي مدبرة (مع تجنب الدبر).

— (روى الشافعي في مسنده عن زينب بنت أبي سلمة أنها إرتكبت من أسماء امرأة الزبير قالت: فكنت أراه أباً وكان يدخل عليّ وأنا أمشط رأسي فأخذ ببعض قرون رأسي ويقول أقبلني على<sup>(٦٣)</sup>).

والزبير من أكابر الصحابة وهو زوج أسماء بنت أبي بكر أخت عائشة وزينب بنت أم سلمة إحدى زوجات محمد.

\* \* \*

ونظراً لأن التقاء الذكر بالأنثى والأنثى بالذكر طقس يومي من الطقوس الاجتماعية المعتادة في مجتمع يترب فقد اضطرَّ محمد دفعاً للحرج عن أصحابه أن يبيح لهم أن يسيروا في المسجد وهم جنباً:

(عن زيد بن أسلم قال: كان أصحاب رسول الله - ﷺ - يمشون في المسجد وهم جنباً<sup>(٦٤)</sup>). ولو كانت حالة الجناية فردية لما صرّح بذلك ولكن هذا التصريح يفيد أن الحالة كانت جماعية وبدرجة شديدة الكثافة بحيث لو حُظرَ المشي في المسجد مع الجناية لأحدث ارتباكاً في صفوف الصحابة خاصة وإن المسجد آنذاك كان يستعمل لغير الصلاة وذلك وراثة عن المسجد الحرام ودار الندوة قبل ظهور الإسلام<sup>(٦٥)</sup>.

وكانَت بعض الواقِع على درجة معقولة من الجنوح:

— (روى جابر قال:... خطّبت امرأة فكنت أتّخاً لها حتى رأيت ما دعاني إلى نكاحها)<sup>(٦٦، ٦٧)</sup>.

ما الذي دفع جابر بن عبد الله وكان من المقربين لمحمد إلى أن يتّخاً ليرى ما يدعوه إلى نكاحها لأن المرأة — على الأقل — كانت تكشف

وجهها وكفيها — إذن كان يريد أن يرى غيرهما مما لا تظهره المرأة إلا في المنزل وهو ما يحتاج لمن يريد أن يطلع عليه إلى التخوّل لأنها لو فطنت إليه لخبرته عنه، هذه الأجزاء المستورّة هي ما عبر عنها جابر: حتى رأيت «ما دعاني إلى نكاحها» فلما أعجبته تزوجها.

\* \* \*

ولم تكن «التجاوزات» مقصورة على مشاهير الصحابة من ذكرنا بعضهم على سبيل المثال بل تعدّهم إلى صحابيات معروفات، بل ومقربات إلى محمد.

— (عن عبد الرحمن بن أبي رافع أن أم هاني بنت أبي طالب خرجت متبرّجة قد بدا قرطاحاً فقال لها عمر بن الخطاب: اعملني فإنّ محمداً لا يعني عنك شيئاً فجاءت إلى النبي — ﷺ — فأخبرته فقال رسول الله — ص — ما بال أقوام يزعمون أن شفاعتي لا تطال أهل بيتي... تطال حاو حكم<sup>(٦٨)</sup>). حاو حكم قبيلتان. إن تبرّجَ أم هانيء بنت أبي طالب أخت عليّ وبنت عم محمد، أفرّع عمر بن الخطاب حتى لفت نظرها إلى أن محمداً لا يعني عنها شيئاً أي يوم الحساب فتشکوه إلى محمد — فيصرّح محمد بأن له شفاعة أكيدة يوم القيمة وأن أول من تنا لهم هم أهل بيته أي بني هاشم، فهو لم ينفع واقعة تبرّجها ولم يخطئ ابن الخطاب في لفت نظرها إلى ذلك ولكنه أخذ عليه إنكاره شفاعته وأنها ستشمل بني هاشم وأم هاني منهم أي أن تبرّج أم هاني مغفور لها بالشفاعة المحمدية.

ولكن ما الذي يدعو أم هاني وهي من هي إلى التبرج؟ إنها بلا شك ضواغط «مجتمع يثرب».

\* \* \*

هذه الفصلة نفردها لصحابيين من ذوي الشهرة لكل منها قصة تدخل في نطاق هذا الموضوع، وقد اشتراكاً معاً في الحكاية الأولى أما الأخرى فقد انفرد بها أحدهما وهو الأعلى مكانة والأذيع صيتاً والأكثر تقديرًا.

والخبران موثقان توثيقاً محكماً وقد وردان في العديد من الدواوين والكتب التي تکاد تبلغ حد القدسة ومن ثم لا يرقى إليها شك ولا تقرب منها ريبة.

أما أولهما فهو المغيرة بن شعبة:

فهو — بادئ ذي بدء من كتاب محمد أبى الذين كانوا يكتبون له الرسائل التي يملئها عليهم وكان لا يفعل ذلك إلا من يحوز على الثقة بعد أن خان أحدهم الأمانة وارتدى وهرب إلى مكة وادعى أنه كان يحرّف ألفاظ القرآن التي كان يملئها عليه محمد — واتصف المغيرة بأنه من كتاب محمد مسألة متواترة جاءت في الكتب التي تناولت حياة الصحابة وأحوالهم منها كتاب «أسد الغابة في معرفة الصحابة»<sup>(٦٩)</sup>.

— (قال المغيرة بن شعبة: حصنت تسعًا وتسعين امرأة ما أمسكت فيهن واحدة منهن واحد على حب، ولكنني أحفظها لمنصبها ولولدها، فكنت أسترضيهم بالباء شاباً، فلما أن شبّت وضعفت عن الحركة أسترضيهم بالعطية)<sup>(٧٠)</sup>.

والخبر صحيح في أن مجتمع يثرب الذي عاش فيه المغيرة ملازماً لمحمد إذ عمل كاتباً له بعبارة لا يعبأ بالحب بين الرجل والمرأة ورغم سمو هذه العاطفة فلم يكن لها أقلّ موضع في ذلك المجتمع إنما مدار العلاقة بين الطرفين ومحورها كان أمران: الباء أي قوة الجماع والمال فهما السبيل

لاسترضاء إناث ذاك المجتمع فإذا كنت شاباً استطعت أن تروضهن وتسترضيهن بالباء أم إن كنت شيئاً أضحمت قوتك ووهنت حركتك فليس أمامك إلا الأموال والهدايا والعطايا، ولعلنا لاحظنا: أن الباه جاء في المقام الأول بعبارة أحد الفاعلين البارزين في ذلك المجتمع – وكل خبر نسقه يؤكّد الفكرة التي تتمحور عليها دراستنا هذه. ثم نعود إلى سياق الخبر:

نحن لا نعول كثيراً على ما أورده الجاحظ – مع تقديرنا البالغ له ولمكانته في الفكر والأدب – لأننا إنما نعتمد في دراستنا هذه على المصادر التراثية التي تلقتها الأمة بالترحاب والتجلة والتي ربما تبلغ حد الفداسة ومؤلفات الجاحظ ليست كذلك مع نفاستها الشديدة وذلك لأمرين:

أ – ربما دفعته نزعته الأدبية إلى المبالغة والتهويل.

ب – ما عرف عنه من وجهة اعتقادية تجعله غير مقبول لدى أهل السنة والجماعة.

نسطر ذلك حتى نقطع السبيل على أي فلاح<sup>(٧١)</sup> حتى لا يصبح ناعقاً أو ينبع صائحاً أن مصادرنا هي كتب الأدب والنوادر والأمالى – مع تقديرنا لها جميعها وأنها جزء من تراثنا الذي نعتز به – ويترك عشرات المصادر الأخرى ويتمسّك بهذا المصدر اليتيم؛ وإذا كان القارئ يستهول أن يكون المغيرة بن شعبة قد أحصن تسعًا وتسعين زوجة ويرى أن ذلك مبالغة فاضحة من الجاحظ فإننا نورد فيما يلي ما جاء به كتاب تراشى صاحبه من الذين أرخوا للصحابية وهو موضع تقدير من الأمة، وهو كتاب «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر:

(قال: حدثنا سحنون عن ابن نافع قال: أحسن المغيرة بن شعبة

ثلاثمائة امرأة في الإسلام، قال ابن وضاح: غير ابن نافع يقول: ألف امرأة<sup>(٧٢)</sup>; ولا شك أن في كلا الرقمين مبالغةً وبذلك تكون قد ظلمنا الجاحظ إذ رميناه بالتهويل لأن ما ذكرناه لا يبلغ ثلث الأول وعشرين الآخرين.

ومع ذلك إذا سرنا في سبيل اتهام الجاحظ بالمبالغة وقلنا إن المغيرة أحسن - في الإسلام وحده - تصف العدد أي خمسين امرأة فحسب لا يدل ذلك على أن نزعة التلاقي بالجنس الآخر أو بتعبير ابن شعبة ذاته (الباء) كانت في ذلك المجتمع متوقدة ومتوجهة بل ومشتعلة بصورة قل أن نرى لها مثيلاً في المجتمعات الأخرى قديماً وحديثاً!!.

\* \* \*

### حكاية المغيرة مع أم جميل:

يبدو أن الباء عند المغيرة بن شعبة كان مشبوباً بطريقة غير عادية فرغم أنه تزوج ذلك العدد من الزوجات فإنه لم يكتف بذلك بل:

- (جعل يختلف إلى امرأة منبني هلال يُقال لها أم جمبل بنت محجن بن الأفقم بن شعينة بن الهزم وكان لها زوج من ثقيف يقال له الحاج بن عتيك، فبلغ ذلك أبا بكرة بن مسروح مولى النبي - ﷺ - من مولدي ثقيف وشبل بن معبد بن عبيد البجلي ونافع بن الحارث بن كلدة الثقي و زياد بن أبيه (الذي ألهه معاوية فيما بعد بأبيه سفيان بن حرب. إ. هـ) فرصدوه حتى إذا دخلوا عليه هجموا عليه فإذا هما عريانان وهو متبطنها، فخرجوا حتى أتوا عمر بن الخطاب فشهدوا عنده بما رأوا، فقال عمر لأبي موسى الأشعري: أني أريد أن أبعثك إلى بلد قد عشش فيه الشيطان قال فأعني بعدة من الأنصار، فبعث معه البراء بن مالك و عمران بن الحصين وأبا نجید الخزاعي،

فولاه البصرة وأمره بإخخاص المغيرة فأشخصه بعد قدومه بثلاث.

فَلَمَّا صَارَ إِلَى عُمْرٍ جَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّهُودِ، فَقَالَ نَافعُ بْنُ الْحَارِثَ: رَأَيْتُهُ عَلَى بَطْنِ الْمَرْأَةِ يَحْتَفِرُ عَلَيْهَا وَرَأَيْتُهُ يَدْخُلُ مَا مَعَهُ وَيَخْرُجُهُ كَالْمَلِيلِ فِي الْمَكْحُلَةِ ثُمَّ شَهَدَ شَبَلُ ابْنُ مَعْبُدٍ عَلَى شَهَادَتِهِ ثُمَّ أَبُو بَكْرَةَ ثُمَّ أَقْبَلَ زَيَادُ رَابِعًا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ عُمْرٌ قَالَ: أَمَا أَرَى فِيهِ وَجْهَ رَجُلٍ أَرْجُو أَلَا يُرْجَمُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ — ﷺ — عَلَى يَدِهِ وَلَا يُخْزَيَ بِشَهَادَتِهِ، وَكَانَ الْمَغِيرَةُ قَدْمًا مِّنْ مَصْرَ فَأَسْلَمَ وَشَهَدَ الْحَدِيبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ — ﷺ — فَقَالَ زَيَادٌ: رَأَيْتُ مُنْظَرًا قَبِيْحًا وَسَمِعْتُ نَفَسًا عَالِيًّا وَمَا أَدْرِي أَخْلَطَهَا أَمْ لَا وَيَقَالُ: لَمْ يَشْهُدْ بِشَيْءٍ.

فَأَمْرَ عُمْرَ بِالْثَّلَاثَةِ فَجَلَدُوا، فَقَالَ شَبَلُ: أَتَجْلَدُ شَهُودَ الْحَقِّ وَتَبْطِلُ الْحَدِّ، فَلَمَّا جُلِدَ أَبُو بَكْرَةَ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ الْمَغِيرَةَ زَانٌ؛ فَقَالَ عُمْرٌ: حَذَّوْهُ، فَقَالَ عَلَيْهِ: إِنِّي جَعَلْتُهَا شَهَادَةَ فَارِجِ صَاحِبِكَ، فَحَلَفَ أَبُو بَكْرَةَ أَلَا يَكْلُمُ زَيَادًا أَبْدًا وَكَانَ أَخَاهُ لَأْمَهُ سَمِيَّةً، ثُمَّ إِنَّ عُمْرَ رَدَّهُمْ إِلَى مَصْرَهُمْ<sup>(٧٣)</sup>.

أَمَا عَزِ الدِّينِ بْنِ الْأَئْتِيرِ الْجَزَرِيِّ فِي رِوَايَةِ الْوَاقِعَةِ بِالختَّاصَ:

(روى أبو عثمان النهدي قال: شهد أبو بكره ونافع يعني ابن علقة وشبل بن معبد على المغيرة أنهم نظروا إليه كما ينظرون إلى المرود في المكحلة فجاء زياد (بن أبيه) فقال عمر: جاء رجل لا يشهد إلا بالحق: رأيت مجلساً قبيحاً وانتهازاً — وفي رواية: رأيت إستاناً تنبوا ونفساً يعلو وساقين كأنهما أذنا حمار ولا أعلم وراء ذلك فجلدهم عمر)<sup>(٧٤)</sup>.

أَمَا صَاحِبُ «الاستيعاب» فَقَدْ رَوَى الْوَاقِعَةَ فِي أَكْثَرِ مَوْضِعٍ نَكْتَفِي بِاثْنَيْنِ:

في ترجمة أبي بكرة:

— (وكان من فضلاء الصحابة وهو الذي شهد على المغيرة بن شعبة فبت الشهادة وجده عمر حدَّ القذف إذ لم تتم الشهادة) <sup>(٧٥)</sup>.

وكذلك في ترجمة زياد بن أبي سفيان:

— (فلما شهد على المغيرة مع أخيه أبي بكرة وأخيه أبي نافع وشبل ابن معد وحدَ عمر ثلاثة دونه إذ لم يقطع الشهادة وقطعواها) <sup>(٧٦)</sup>.

والخبر مشهور ورد في العديد من كتب السير والتاريخ ولا مطعن عليه — والمغيرة وقت حدوث الواقعية كان والياً للبصرة وهو بلا شك آنذاك قد جاوز الأربعين وقارب الخمسين (على أقل تقدير) ومع ذلك يقارف تلك الفعلة وعنه ولا شك أربع زوجات خلاف الإمام والجواري وملك اليمين، فكيف كان حاله وهو شاب قوي في العشرين من عمره، ولم يراع أنه حاكم مصر وأحد الصحابة الذين يعتبرهم المسلمون قدوة وأسوة!!

والذي لا مرية فيه أن ابن الخطاب مارس نفوذه ك الخليفة لدى الشاهد الرابع زياد وأوحى له بالعبارات التي قالها إن المغيرة من صحب محمد وإنه سوف يُرجم إذا شهد بذات شهادة الثلاثة الذين سبقوه فوعاها زياد جيداً خاصة وأنه كان عاماً لعمر على بعض صدقات البصرة <sup>(٧٧)</sup> أي كان موظفاً لدى عمر، فشهد (= زياد) شهادة مائعة <sup>(٧٨)</sup> فألفت المغيرة من الرجم وأقيم الحدَّ على الشهود الثلاثة وعلى رأسهم أبو بكرة الذي قال في حقه الحسن البصري سيد التابعين (لم ينزل البصرة من الصحابة ومن سكنها أفضل من عمران بن الحصين وأبي بكرة) <sup>(٧٩)</sup>. ومن الطريف أن زياداً لقي جزاءه على يد ابن الخطاب نفسه إذ عزله من عمله الذي ذكرناه

آنفًا لأن ابن الخطاب قدر أن الذي يلّون شهادته لا يصعب عليه أن يغلّ في الصدقات<sup>(٨٠)</sup>. لقد عزّ على عمر أن يُرجم أحد الصحابة بتهمة الزنا ولكن توقيع الحدود والحكم بالعدل والشرع أولى ليعرف المسلمون جميعهم وغيرهم أن الناس كلهم سواسية أمام الأحكام لا فرق بينهم، وحتى إذا سلمنا جدلاً أن ما أتاه المغيرة مع أم جميل (التي لم يعبأ أن زوجها من قبيلته ثقيف) لا يبلغ حد الزنا ولكنه يشكّل أفعالاً عديدة تحرمها الشريعة، التي أعلنها محمد منها: دخول بيت مسلم في غيابه والخلوة بزوجته، والتعرّي في بيته، وتعريّة زوجته والنظر إليها عارية كما ولدتها أمها والالتتصاق بها والاستمتاع بها (دون أن يبلغ حد الجماع)... الخ.

أليست كل هذه مخالفات جسيمة للشرع كانت توجب على ابن الخطاب أن يعزّر المغيرة، لم يفعل عمر شيئاً من ذلك بل على العكس كافأ المغيرة إذ نقله من ولاية البصرة إلى ولاية الكوفة<sup>(٨١)!!</sup>

هذه هي الواقعة التي اقترفها ابن شعبة:

صحابي كان يكتب لمحمد أي ملازماً له ومنذ دخوله الإسلام في صلح الحديبية وهو لزيق به ثم يولييه عمر على أحد الأمسار وكان في تلك الأيام في نهاية مرحلة الكهولة وبداية الشيخوخة وتزوج عدداً لا يحصى من الزوجات خلاف ملك اليمين ومع هذا يقدم على ذلك أليس هذا دليلاً ناصعاً على عرامة<sup>(٨٢)</sup> النزوع للأخر وحدته وشدة لدی أفراد ذلك المجتمع؟؟

أما الآخر فهو: عمر بن الخطاب:

الواقعة التي سنسرّها بعد قليل حدثت من ابن الخطاب وهو خليفة، إذ كان يشعر بسخط «بني هاشم» لتولييه وأبي بكر من قبله الخلافة

وهما من فرعى «تيم وعدي» أقل مقاماً بما لا يقاس في قريش منهم، فخطب ابنةً لعلي من فاطمة بنت محمد، أراد بذلك أن يضرب عصافورين بحجر واحد أي يحقق هدفين:

أ – أن يمتص غضب الهاشميين – رهط محمد وأحق الناس بخلافته في ملكه كما صرحوا بذلك مراراً على السنة كبرائهم – وذلك بأن يُصهر إلى عليّ مرشحهم الرئيسي لتولي الخلافة.

ب – أن يمتع نفسه بعد أن صار خليفة وحاكمًا على الإمبراطورية الإسلامية التي بدأت تتخلف ملامحها وبعد أن تدفقت الغنائم من البلاد الموطوءة بحد السيف وطقق الصحاب يجنون الثمار الشهية والتي ما كانوا يحلمون بها من غزوائهم وفتحاتهم. وهناك خبر مشهور «جعل رزقي تحت سيفي أو رمحي» وكانت لعليّ «ابنة صغيرة تعد ندية لحفيدات ابن الخطاب، والهاشميات وهن من ذؤابة قريش أي أرسقراطيتها كن يتميزن بالجمال الفائق وقد رأينا منذ قليل كيف كانت أم هانيء (عمة أم كلثوم) تتبرج لظهور جمالها حتى خاشنها عمر فشكته لابن عمها محمد..

ونذكر بيت الشعر الذي يسجل وضاءة الهاشميات:

«بعيدة مهوى القرط إمّا... لنوفل أبوهما وإمّا لـ عبد مناف والهاشميات يدخلن تحت دوحة  
«عبد مناف»

لقي ابن الخطاب مناؤة من عليّ وعقيل (عم الابنة) والحسن والحسين (شقيقها وحفيدى محمد الأثيرين) ولكن عمرَ أخذ يدارو ويناور ويضغط واستثمر سلطانه ك الخليفة وحاكم بأمره وببيده المنع والمنع وأن له تحديد الأنسبة التي تخص كلاً منهم من الغنائم الأسطورية

التي تدفقت على يثرب وأدارت رؤوس الصحابة وأولادهم وتلك العنائم في واقع الأمر هي ناتج عرق الفلاحين والعمال والشغيلة في البلاد التي وطئوها بقوة السلاح. ولم يكن ابن الخطاب بذلك التلويع أو التلميح بل لجأ إلى «ذهب المعز» فأغرى علياً وبنيه بصدق قدره أربعون ألف درهم<sup>(٨٣)</sup> في الوقت الذي كان فيه يشجب ظاهرة المغالاة في المهرور التي ضربت «المجتمع البثري» نتيجة وصول الأموال الوفيرة إلى أيديهم فتغيرت أحوالهم الاقتصادية ولكن العادة جرت على طول التاريخ أن ما يعظ الحاكم به «رعيته» شيء وما يفعله هو وأهل بيته شيء مغاير تماماً فلا بأس أن يقف ابن الخطاب على المنبر ويحدث الرعية على عدم المغالاة في المهرور ثم ينزل من على المنبر ويسوق إلى علي أربعين ألف درهم نحلاً أي مهراً لابنته الصغيرة الجميلة أم كلثوم!!! وأثرت أساليب ابن الخطاب المتباعدة وأفلحت في شل معارضة عقيل والحسن والحسين واستطاع أن يفوز بزواج الطفلة الوصيّة:

— (كان عمر قال لعلي: زوجني يا أبا الحسن فإني سمعت رسول الله — ص — يقول: كل نسب وصهر منقطع يوم القيمة إلا نسيبي وصهري.. فزوجه أم كلثوم.  
وفي رواية: أنَّ عمر بن الخطاب خطب أم كلثوم فقال علي: إنها صغيرة فقال عمر: يا أبا الحسن زوجنيها فإني أرصد من كرامتها ما لا يرصدها أحد، فقال علي: أنا أبعثها إليك فإن رضيت فقد زوجتكها فبعثها إليه ببرد وقال لها: قولي له: هذا الْبُرْدُ الذي قلت لك فقالت ذلك لعمر فقال: قولي له قد رضيته رضي الله عنك، ووضع يده على ساقها فكشفها فقالت له: أتفعل هذا؟ لو لا أنك أمير المؤمنين لكسرت أفك ثم خرجت حتى جاءت أباها وأخبرته بالخبر وقالت: بعثتني إلى

شيخ سوء! فقال: مهلاً يا بنية فإنه زوجك<sup>(٨٤)</sup>.

إن كشف عمر لساق البنت ثابت في عدة مصادر، منها ما أورده ابن قدامة في موسوعته الفقهية «المغني»:

— (وقد رُوي عن سعيد عن سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر قال: خطب عمر بن الخطاب ابنة عليّ فذكر منها صغرًا فقالوا إنما رَدَكْ فعاوده فقال نرسل بها إليك تنظر إليها فكشف عن ساقيها فقلت أرسلْ (أيْ أرْجِنْ ثوبِي) لو لا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك<sup>(٨٥)</sup>).

في ذلك المجتمع المتوفّد بنزعة مخالطة الآخر كان الساق هو ميزان أنوثة المرأة فإن كان خلجاناً<sup>(٨٦)</sup>. دل ذلك على أنها وعاء ممتاز للمبايعة والمخالفة والمباطنة... وفي سيرة الصحابي بُسر بن أرطأة وكان من شيعة معاوية الأوفياء وفعل بشيعة عليّ الأفاعيل ومن بينها أسر المسلمات وبيعهن جواري — في السوق وذلك لأول مرة في تاريخ الإسلام كان المشترون قبل الشراء يكشفون عن ساقى المرأة المسلمة قبل شرائها من أعوان بُسر فإن وجدهما ممتلتين أتموا الصفقة وإلاّ فلا، لأن امتلاء الساقين كان علامه فارقة في هذا المضمار<sup>(٨٧)</sup>.

لذا لما أرسل عليّ ابنته أم كلثوم إلى خطيبها ابن الخطاب بادر بمعاينة ساقيها حتى يتتأكد من جودة البضاعة أو الصنف؛ ولما كانت البنت حرةً وشريفةً فأمهما فاطمة بنت محمد، فقد استنكرت هذا الفعل من الخليفة وصاحت في وجهه «أقفل هذا؟ لو لا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك»، وفي رواية «المغني» «للطمت عينك» وأسرعت إلى أبيها تشكو الشيخ الذي هو في سن جدها ومع ذلك لم يتوّزع عن كشف ساقيها!! فأرتبك عليّ ولم يجد ما يرد به على سخطها إلاّ قوله «مهلاً يا بنية إنه زوجك»

ليهدي من ثورتها... فهي لم تصبح زوجته إذ أين العقد ومتى انعقد وأين الشاهدان والعلانية.. الخ.

وأحسن الفروض أن أمير المؤمنين كان خطاباً لم يتجاوز بعد مرحلة الخطبة، وهنا لعل القارئ يسأل:

هل يجوز للخاطب – حسب الشرع الذي حمله محمد إلى الناس – أن يكشف عن ساقيه مخطوبته ويعاينهما؟

وهل يمكن لأي خطاب أن يقتدي بعمر في ذلك باعتباره من النجوم الذين إذا اقتدي بهم المسلم اهتدى؟ أم هي من خواص عمر وحده دون المسلمين؟ أم أن عمر اعتمد في ذلك على أنه من شهد بدرًا وبایع تحت الشجرة فمهما فعل أو تجاوز فإن خطاياه مغفورة له خاصة وأنه من «العشرة المبشرين بالجنة» الذين لا تضرهم البتة أفعالهم؟

أياً كان الأمر فإن الواقعتين اللتين صدرتا من اثنين من أكابر الصحابة... تقطع بتأكيد ما وتفنّاه من أن النزوع للآخر لدى أفراد ذلك المجتمع ذكوراً وإناثاً كان دفقاً، ولذا فهو وضع الصحابة ذوي الرتب العوالي و«عامة المسلمين» في كفتين متساويتين لأن الأولين في نهاية المطاف ما هم إلا بشر تعترفهم كغيرهم النوازع الطبيعية وأنهم لا يستطيعون الانفلات من إكراهات المجتمع الذي يحيون بين جنباته.

\* \* \*

من شدة ذلك الوازع على أعضاء «مجتمع يثرب» أن غطّى على بصيرتهم فلم يفرقوا بين ما إذا كان المكان مما يجوز إظهاره فيه أو هل المواقف مناسب لإبدائه أم هل المهمة الموكولة إلى العضو تحتم عليه كتمانه أم لا.

لم يفرقوا بين ذلك كله بل إنه غالبهم حتى في أشد الأماكن والأوقات قداسة وفي أحراج الظروف وأدقها وأصعبها... في المعركة... أو إitan تبليغ رسالة حملها محمد لهم:

— (من رواية يحيى بن عبد الله بن الحارث قال: لما دخل رسول الله - ص - مكة يوم الفتح قال سعد بن عبادة ما رأينا من نساء قريش ما يذكر من الجمال؟ فقال النبي - ﷺ - هل رأيت بنت أبي أمية بن المغيرة؟ هل رأيت قريبة؟<sup>(\*)</sup> هل رأيت هنداً؟ إنك رأيتهن وقد أصبن بآبائهن.

لم يشغل فتح مكة وهو مرحلة فاصلة في تاريخ فجر الإسلام الصحابي المعروف وأحد زعماء الأنصار وسيد الخزرج سعد بن عبادة أن يرנו ببصره متقدحاً نسوان قريش ثم يصدر حكمه بعد ذلك أنهن لسن على المستوى الذي يذاع عنهن من الجمال والوضاءة؛ ولكن هذا الحكم لم يرضِّ محمداً القرشي فيرد عليه أنك رأيتهن وهن في حالة حداد على قتلاهن من الآباء والأبناء ويضرب له أمثلة على حسنوات قريش ومنهن هند بنت أبي أمية، المعروفة بأم سلمة إحدى زوجاته التسع.

— (عن عبد الله بن الزبير أنه قال: والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند بنت عتبة)<sup>(٨٩، ٨٨)</sup>.

والزبير أحد أعضاء «مجلس العشرة المبشرين بالجنة» أو «مجلس شورى محمد» الذي حل محل «ملاً قريش» الذي كان يحكم مدينة القدس قبل الإسلام وابن عمّة محمد وأحد المقربين إليه ولا يُقال

---

(\*) قريبة هي بنت أبي المغيرة وهند هي كذلك بنت أمية وهي أم سلمة زوج النبي - ﷺ.

دفعاً لنظر الزبیر إلى خدم هند وصویحاتها أنه كان يريد أن يتتأكد من هروبهم فكان يکفیه أن يراهن مدبرات مُولیّات ولا حاجة به بعد ذلك إلى تصویب بصره إلى سیقانهن أو خدمهن أو مواضع رباط سراويلهن أو خلخاليهن، وكان ذلك في عرکة أحد، إحدى المعارك الهامة في أول الإسلام.

— (قال خارجة بن جزی العذري — يوم تبوك — سمعت رجلا يقول يا رسول الله أبیاض  
أهل الجنة؟<sup>(٩٠)</sup>).

لم تمنع أهوال معرکة تبوك هذا الرجل أن يسأل عن المبايعة في الجنة، أو لعله يريد أن يطمئن أنه لو استشهد ودخل الجنة هل فيها مبايعة وهل يستمر بياض الحورية التي ستكون من نصبه كما يفعل حالياً في الدنيا مع زوجته أو زوجاته الأربع !!

ألا يقطع هذا الخبر أن مفاخذة النساء كانت لديهم هاجساً ملحاً يشغل عليهم حواسهم حتى في أحر الأوقات؟

— (واردف (= محمد) الفضل بن العباس بن عبد المطلب وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً فلما دفع رسول الله — ﷺ — مرت به ظُعْن أي نسوان — غالباً — ما يکُن في الهوادج — يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن فوضع رسول الله — ﷺ — يده على وجه الفضل فحوَّل وجهه إلى الشق الآخر فأخذ ينظر فحوَّل رسول الله — ﷺ — من الشق الآخر على وجه الفضل فصرف وجهه من الشق الآخر)<sup>(٩١)</sup>.

— (عن عبد الله بن عباس قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله — ﷺ — فجاءته امرأة من خثعم تستقتبه فجعل الفضل ينظر

إليها وتتظر إليه فجعل رسول الله - ﷺ - يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر<sup>(٩٢)</sup>.

كان ذلك في حجة الوداع.

وهكذا وفي أقدس المشاعر والأوقات يصرُّ الفضل على أن ينصبص<sup>(٩٣)</sup> للحاجات ورغم أنَّ مُحَمَّداً (ابن عمه) حَوَّلَ وجهه أكثر من مرة إلى الجهة الأخرى، إلاَّ أنه يعاود التطلع إليهن.

وعندما جاءت امرأة خثعمية تقول الروايات إنها حسناء وضيئه إلى محمد تستقتنه في أمور دينها ينتهزها الفضل فرصةً فيمنع النظر إليها وترد هي إلى التحيَّة بأحسن منها فتحدق ببصرها فيه ولا يرى مُحَمَّداً بدأً من فض هذا الاستباك البصري فيلفت وجه الفضل إلى الشق الآخر ولكن الأخير مصر على البصبة<sup>(٩٤)</sup>.

ويبدو أنَّ الخثعيميات كنَّ آنذاك يتميَّزن بالملاحة والحسُّن فهناك خثعمية هي أسماء بنت عميس تعاقب عليها خمسة أزواج من الصحابة من بينهم شقيقان هما جعفر وعلىّ ابنـا أبي طالب والحمزة بن عبد المطلب وأبو بكر بن أبي قحافة. وخبر الفضل والمرأة الخثعمية ورد في جل المصادر التراثية رفيعة الدرجة أي أنَّ التشكيك فيه ضرب من المكابرة، وهو مثل فاقع على طغيان تلك النزعة نزعة الانقاء بالآخر من كلا الطرفين وأنها غلابة وقهَّارة تهيمن على أفراد ذلك المجتمع فتجعلهم يحطمون في طريقهم كلَّ القيم، فلا قدسيَّة صحبة محمد ولا قدسيَّة المكان ولا قدسيَّة الزمان تقف حائلاً في طريقهم، ولعل طغيان تلك النزعة لدى أولئك تتضح جليَّة في الإجابة عن السؤال الآتي: هل يجرؤ مسلم في أيامنا هذه مهما بلغ استهتاره على أن ينصبص إلى النساء

ال حاجات في المشاعر المقدسة؟ وهل تجرو حاجةً مهما كانت درجة انحلالها – على أن تبادل حاجاً نظرات مشبوبة في يوم عرفة أو في أيام منى !!

– (عن يحيى بن كثير عن عطاء بن السائب قال: كنا عند عبد الله بن الحارث فقال: أندرون لمن قال رسول الله – ﷺ – : «من كذب عليَّ فليتبوأ مقعده من النار» قال: قلنا: لا، قال إنما قال ذلك من قبل عبد الله بن أبي جذعة أتى تقifa بالطائف فقال: هذه حلة رسول الله – ﷺ – أمرني أن أتبُوا أي بيوتكم شئت فقلوا: هذه بيوتنا فتبُوا أيها شئت، فانتظر سواد الليل فقال: أتبُوا أي نسائمكم شئت، فقالوا: إنَّ عهداً برسول الله – ﷺ – يحرِّم الزنا فسنرسل إليه رسولولاً فسار إليه وقدم عليه عند الظهر فقال: يا رسول الله أنا رسول تقيف إليك إن ابن أبي جذعة أتانا فقال: هذه حلة رسول الله – ﷺ – أمرني أن أتبُوا أي بيوتكم شئت فقلنا هذه بيوتنا فتبُوا أيها شئت فانتظر سواد الليل فقال: أتبُوا أي نسائمكم شئت فقلنا: عهداً برسول الله – ﷺ – وهو يحرِّم الزنا فغضب رسول الله – ﷺ – غضباً شديداً لم أرى أشدَّ منه).

ثم أرسل رجلين ليقتلاه ويحرقاه بالنار... ثم قال: لا أركما تأتيناه إلا وقد كفيتما... فخرج ابن أبي جذعة في ليلةٍ مطيرةٍ ليقضي حاجته فلدغته حيَّة... فأحرقه الرسولان) (٩٤).

وفي رواية الطبراني في المعجم الكبير:

– (فغضب رسول الله – ﷺ – وبعث رجلاً من الأنصار وقال له: اذهب إلى فلان فاقتله وأحرقه بالنار فانتهى إليه وقد مات وقبض فأمر به فُتش ثم أحرقه بالنار) (٩٥).

هذا الصحابي الذي ائتمنه محمد وأرسله في مهمة وأعطاه حلته كعلامة — وهكذا كانوا يفعلون في تلك الأيام — يخون الأمانة ويحاول أن يستخدم العالمة لتحقيق غرضه الدنيء ويخبر تقيفاً أنَّ محمداً أباح له نساءهم يختار منهن ما يحلو له، ولكن التقفيين كانوا أذكي منه فلم يندعوا، خاصة وأنَّ ما طلبه منهم هو زنا صُرَاحٍ من قبْلِهٗ وديوثة من جانبهم وعدهم بمحمد أنه يحرّم ذلك ويحدُّ فاعله فكيف يأمر به!! والعقاب الشديد الذي أمر بإنزاله بابن أبي جذعة الذي بلغ حد تحريق رمته كان جزاءً وفاقاً.

هكذا كان وصال النساء ومخالطتهن في ذلك المجتمع، وتلك كانت هيمنته على أفراده حتى إن أحدهم لا يتورع عن أن ينسب إلى محمد أبشع تهمة وذلك في سبيل تحقيق رغبته.

[Blank Page]

## الجنس في مجتمع يثرب

لم تكن للزنا عقوبة قبل الإسلام توقعها السلطة الحاكمة خلا العقاب المعنوي الذي ينزله المجتمع بمرتكبه خاصة إن كانت المرأة الزانية من فخذ أو بطن معروف فيقوم هؤلاء بمحو عارهم بطريقتهم الذاتية، أما الرجل الزاني فلا عقاب عليه بل كان البعض يتباكي بذلك ويعده من سمات الرجلة والفحولة وافتخر شعراً بهم بذلك.

ولذا كانت العلاقات المحرّمة متشعبة في مجتمع يثرب والأحاديث والأخبار التي تحمل وقائع الزنا والملائنة تقطع بذلك، ولعل أشهرها:

— (واقعة زنا ماعز والغامدية فلا يكاد يخلو ديوان من دواوين السنة أو كتاب من كتب الفقه منها، وسوف نذكرها عندما ندرس مشكلة «المغيبات» التي أشرنا إليها في مقدمة هذه الدراسة، لأنّه يتضح من سياق الحديث أن الغامدية كانت منهن).

— (عن عمران بن حصين أن امرأة من جهينة أنت النبي ﷺ — وهي حُبلى من الزنا قالت يا رسول الله إني أصبت حداً<sup>(٩٦)</sup>).

حتى الأباء المخدّرات في البيوت طالتهن تلك النزعة العارمة التي سيطرت على «المجتمع اليعربي» فأكّر هنّهن لشدة عرامتها على التفريط في عذرитеهن:

— (قال بصرة بن أكثم تزوجت بكرًا في سترها فدخلت عليها فإذا هي حبلى فقال النبي: — ﷺ لها الصداق بما استحللت من فرجها والولد عبد لك فإذا ولدت فاجلوها) <sup>(٩٧)</sup>.

الحديث ورد في واحد من الصحاح فلا مطعن فيه وصاحبة الواقعية على حد تعبير الخبر: بكر في سترها، ومع ذلك سرت إليها نزعة التلاقي بالآخر اقتحمت عليها عقر سترها، فأي قوة وسلطان؟؟

وأخرى:

— (روى أبو داود بإسناده أنَّ رجلاً يُقال له نصر بن أكثم نكح امرأة فولدت لأربعة أشهر فجعل النبي — ﷺ لها الصداق بما استحل من فرجها وفي لفظ قال: الصداق بما استحللت من فرجها فإذا ولدت فاجلوها) <sup>(٩٨)</sup>.

والدليل على أنَّ الزوجة كانت بكرًا أنَّ محمداً أمر بجلدها بعد ولادتها إذ لو كانت ثياباً لأمر برجمها.

وهي كسابقتها سيطر عليها هاجس التماس الذكر المهيمن على مجتمعها فلم تعبأ بالتفريط في بكارتها وإلحاد العار بأهلها!!!

وهذه ثالثة الأباء:

— (عن ابن عباس قال: تزوج رجل من الأنصار امرأة من بلugalan فدخل بها فبات عندها فلما أصبح قال: ما وجدتها عذراء، فرفع شأنها

إلى النبي — ﷺ — فدعا الجارية (الشابة حديثه السن) فسألها فقالت: بل كنت عذراء، فأمر بهما فتلاغنا وأعطها المهر) (١٩).

حتى الجارية أي الشابة الحديثة السن التي بالكاد تخطت مرحلة الطفولة لم تصبر عن التماس بالذكر ولا يهم أن بكارتها ستزول، إلى هذه الدرجة بلغ هذا الأمر في ذلك المجتمع!! وهذه أمثلة فحسب تقطع بأن الزنا كان منتشرًا في المجتمع اليثري ولم تفلت منه الشابات حديثات السن، المدررات في البيوت.

\* \* \*

عندما انتقل محمد إلى حنايا مجتمع يثرب وعاش فيه وخلط أهله أدرك على الفور أنه ممثل للمجتمع المكي وأن الزنا فيه عملة متداولة ونسق اجتماعي شائع تمارسه حتى الفتيات داخل أسوار البيوت ورغم رقابة الأهل والجيرة، فتوصل إلى حل لهذه الظاهرة الاجتماعية وهو أن يتلو عليهم قرآنًا يحرّم الزنا ويصفه بأوصاف بشعة و يجعل له عقوبة (حداً)، يختلف باختلاف الزاني فإن كان محسناً يُرجم وإن كان غير محسن يُجلد مائة ثم رفعت آية الرجم فراءة وبقيت حكمًا.

ولكن شرط إثبات الزنا بأربعة شهود يرون الميل في المحكمة صعب التحقيق خاصة وأن العملية تتم — بدهاً — في الستر وفي مكان مقول الأمر الذي يجعل إثباتها مستحيلاً فأفرزع هذا الشرط صاحب محمد وخاصة الغيورين منهم الذين يتوقعون أن يجدوا رجالاً يعتلون نساءهم، فهل يذهبون لإنضمار الشهود؟ هنا يفلت الزاني والزوجة بعد أن يكونا قد استمتعا وقضيا وطرهما وأطفا شهوتهما!!!

فإذا رماها بالزنا دون تلك البينة المستحيلة أقيم عليه الحد طبقاً للآية: «وَالَّذِينَ يرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ»<sup>(١٠٠)</sup> وأرقت هذه المشكلة حتى صحابة أكابر:

— (قال سعد بن عبادة: والله يا رسول الله إني لأعلم أنها (= الآية) حق وأنها من عند الله ولكنني قد تعجبت: لو وجدت لكاعاً قد تفخدتها رجل... لم يكن لي أن أهيجه ولا أحركه حتى آتي بأربعة شهداء فوالله إني لا آتى بهم حتى يقضى حاجته... فما لبثوا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية من أرضه عشياً فوجد عند أهله رجلاً فرأى بعينيه وسمع بأذنه فلم يهيجه حتى أصبح وغدا على رسول الله فقال: إني جئت أهلي عشياً فوجدت عندها رجلاً فرأيت بعيني وسمعت بأذني، فكره رسول الله — ﷺ — ما جاء به واشتد عليه)<sup>(١٠١، ١٠٢، ١٠٣)</sup>.

بداية لم يستذكر سعد بن عبادة وهو منْ هو أن يجد رجلاً مع امرأته بل ناقش الآية باعتبار أن ذلك أمر جائز الورود ثم إن هلال بن أمية من أعيان الصحابة ومن أغنياء الأنصار وفي الخبر أنه كان عائداً من أرضه (حيطانه وكرومها وبساتينه ونخيله... الخ).

ومع ذلك كانت تخونه زوجته الأمر الذي يدل على انتشار تلك الظاهرة في عوالي المجتمع البيهري وأساقفه ويفسر لنا لماذا كانت الشابة حديثة السن تفعل ذلك لأنها كانت ترى بعينها أنها وزوجات أبيها وعماتها وخالاتها يفعلن ذلك... ونعود إلى سياق الخبر الذي انتهى بعبارة «فكره رسول الله — ص — ما جاء به أي هلال واشتد عليه» ووجه الشدة على محمد أنه يعلم أن هلالاً صادق فيما حدث به وأن المرأة خئون ولكن يرى ابن أمية حالياً من البينة أو الشهود الأربع... ومعنى ذلك جلده ثمانين جلة (على ظهره) وتخرج له زوجته وشريكها لسانيهما شمائة!!!

وهي صورة مأساوية ومن هنا كما ورد في الحديث «اشتدَّ على محمد».

ولكن كما رأينا فيما سلف عندما تتأزم المشكلات ويقع كبراء الصحابة في ورطة يسعفهم محمد بالحل بأن يتلو عليهم آيات من القرآن تأتي بالفرج بعد الشدة والسعادة بعد الضيق إذ بعد قليل تلا عليهم آيات الملاعنة أو اللعان وهي السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة من سورة النور.

ولم تكن زوجة هلال هي الوحيدة في ذلك بل لأنَّ الظاهرة منتشرة فإننا نقرأ عن زوجات آخريات لاعنْهنَّ أزواجهنَّ وسبق أن قرأنا خبر عزراء بلعجان المتلاعنة:

— (هناك أنصاري آخر هو عويمير بن أبيض العجلاني دخل بيته فوجد رجلاً ممتطياً زوجته فرفع الأمر إلى محمد، وتلاغنا أمامه)<sup>(١٠٤)</sup>.

— (قال الحافظ ابن حجر: اختلف الأئمة في هذه الموضع فمنهم من رجح أنها (آيات اللعان) نزلت في شأن عويمير (صاحب الخبر الأخير) ومنهم من رجح أنها نزلت في شأن هلال (صاحب الخبر الأول) ومنهم من يجمع بينهما)<sup>(١٠٥)</sup>.

وسواء كانت آيات اللعان نزلت في شأن هلال أو في شأن عويمير فالذي لا شك فيه أن زوجيَّهما قد زنتا وخانتاهما لأنَّ بقية الخبرين: أنَّ الولدين جاء أشباهه بالزانيَّين، والزوجتان صحابيتان بل إنَّ إدعاهما وهي زوجة هلال خاطبتا محمداً في واقعة سابقة وخاطبها.

وخبراً زنا الصحابيَّين زوجتيِّ الصحابيَّين هلال وهو من

المشهورين وعويمرا، لا يخلو منها كتاب من كتب التفسير ولا مؤلف في الفقه على جميع المذاهب لأنَّ هاتين الواقعتين كانتا السبب في تشريع اللعان أو الملاعنة بين الزوجين فكتب التفسير تتحدث عن اللعان عند تفسير آياته وكُتب أسباب النزول تورد المناسبتين، وكُتب الفقه عند شرح اللعان وشروطه وموجباته وأثاره<sup>(١٠٣)</sup>، والذي دفع الصحابيين زوجتي الصحابيين هلال وعويمرا إلى الزنا معروفة ومنتشرة بين طبقات ذلك المجتمع كافة، إذ لم تكن الخيانة بداع الحاجة إذ لم يؤثر عن هلال أو عويمرا الفاقة والعوز بل العكس هو الصحيح فقد ذكرنا أن هلالاً كان صاحب بساتين وأن عشيَّة واقعة الخيانة كان راجعاً من حيطانه — ولا بسبب الانتقام من الزوجين لأنهما كانا يخادنان غيرهما من النساء، أمّا إذا كان ذلك بداع المتعة ومتعة التماس بالذكر التي كانت طاغية على الإناث في ذلك المجتمع فقد كان هلال بن أمية كما وصفته زوجته لمحمد عند تخلفه دون عذر في غزوة تبوك بقولها (إنه والله ما به حركة إلى شيء)<sup>(١٠٤)</sup> عندما طلب منها محمد ألا يقترب منها، وتلك العبارة كنایة عن عجز زوجها المطلق عن المjamاعة أو بتعبير صحابية أخرى: «إن ما معه مثل هدبة الثوب!».

ذلك أن هلال بن أمية من الثلاثة الذين خلُفوا عن محمد في غزوة تبوك فأمر تابعيه المسلمين باعتزالهم حتى زوجاتهم ولا شك أن مهداً كان يدرك أهمية اعتزال المخالفين عن زوجاتهم ومدى وقع ذلك عليهم وتأثيره في نفوسهم لأنَّه سيحررهم من الطقس اليومي الذي دأب أفراد ذاك المجتمع على ممارسته ذكوراً وإناثاً حتى ولو بطريقة غير مشروعة بل ولو أدى إلى أن تفقد الفتاة بكارتها!!!

فجاءت زوج هلال بعد أمر الاعتزال إلى محمد تستأنسه في خدمة

(=هلال) لأنه شيخ كبير لا يقدر على خدمة نفسه فأذن لها بالخدمة بشرط عدم الملامسة فرددت على محمد بتلك العبارة... إذن كان من البديهي أن تبحث تلك الزوجة عن الشاب الفتى العفيف الذي كله حركة وشدة ليروي ظمأها ويعوضها عن حرمانها وعن هرم زوجها.

أما الصحابي الآخر الذي خانته زوجه: عويمير بن أبيض العجلاني فكما وصفه الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما «مصنفراً قليل اللحم» كناية عن الضعف والمرض فكيف لا تبحث زوجه عن شاب جلد قوي صحيح يشبّعها ويرضيها. هذا هو الدافع الباعث للصحابتين زوجتي هلال وعويمير لخيانة الزوجين وهو ذاته مسيطر على أفراد ذلك المجتمع.

وفي الحالتين جاء المولود شبّيهاً بالشريك الخدين أو الخليل وهو ما يقطع بزنا الزوجتين. ومن طريف ما يذكر أن هذا الشريك في الحالتين هو الصحابي شريك بن سحماء وهو رجل مكتمل الرجولة، ظاهر الفحولة فقد شهد مع أبيه عرفة أحد<sup>(١٠٨)</sup> التي وقعت في السنة الثانية والملائعة في التاسعة، أي خلال السنوات السبع اكتملت رجولته وتتامّت فحولته وأوردت الأخبار نقطة هامة وهي أنه بلوى من بلي ولكنه كان حليفاً للأنصار<sup>(١٠٩)</sup>، أي يعرف أحوالهم ومداخلهم ومخارجهم وعلى خلطة تامة بهم وظروف نسوانهم ومن الذي زوجها شيخ ليس به حركة للمفادة ومن التي زوجها مصنف قليل اللحم أي ضعيف مريض لا طاقة لديه للمباطنة... من أجل هذا تلاقت رغبته مع رغبتهما لأن الدافع لديهم جميعاً وهم أبناء وبنات المجتمع اليثري عارم ومتقد.

[Blank Page]

## مشكلة «المغيبات»

– (جميع ما غزا رسول الله – ﷺ – بنفسه سبعاً وعشرين غزوة... وكانت بعوته وسراياه – ﷺ – ثمانية وثلاثين من بين بعث وسراية) <sup>(١١١)</sup>.

وكان عدد السرية أو البعث أو الغزوة يتراوح ما بين أفراد وعشرة آلاف كما في فتح مكة <sup>(١١٢)</sup>. ولم يكن تابعاً محمد كلهم يخرجون في السرايا والغزوات والبعوث بل تبقى الغالبية العظمى وتظل بيوت الخارجين مكشوفة ورغبة التماس بين نسائهم والقاعدin أو المخلفين على ما وصفنا، لذا غدت هذه مشكلة اجتماعية حارقة وهي «مشكلة المغيبات» وهنّ اللائي غاب عنهنّ أزواجهنّ.

كان على محمد أن يواجهها بحسم لضرورة توالي السرايا والغزوات التي هي ضمان باللغ الأهمية للدين الذي جاء به والدولة القرشية حُلُم أجداده وآبائه التي أقامها في يثرب، وبلغت إحصائية ابن هشام في السيرة النبوية خمساً وستين في عشر سنين أي خمسين يوماً

على وجه التقريب لكل غزوة أو سرية أو بعث ومن المستحيل على محمد أن يكف عن إرسالها وبصورة منتظمة تحصيناً لدینه وتثبيتاً لدولته التي وضع حجر أساسها جده الأعلى قصي بن كلاب<sup>(١١٣)</sup>.

وكان عليه من جانب آخر أن يضمن لجنوده الخارجين في الغزوات والسرایا تغطية مواعيهم وستر بيوتهم وصيانة أعراضهم، وعدم انفلات (المغيبات) بعد مبارحتهم يثرب/ المدينة، خاصة أن هناك من هم على استعداد كامل للالتقاء بهن.

من أجل هذا قابل محمد «مشكلة المغيبات» بحزم وصرامة شديدة وأصدر بشأنها أحاديث توقع الرهبة البالغة في نفس كل من يقترب مجرد اقتراب من هؤلاء «المغيبات» المتعطشات، وقلنا إن أحاديثه لها قدسيّة كبيرة لدى أتباعه ولو أنها تجيء في الرتبة التالية للقرآن: —

— (عن سليمان بن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: حرمة نساء المجاهدين على القاعددين كحرمة أمهاتهم، ما من رجل يخالف إلى امرأة رجل من المجاهدين إلا وقف يوم القيمة فقال: هذا خانك في أهلك فخذ من عمله ما بدا لك فما ظنك)<sup>(١١٤)</sup>.

في هذا الحديث يسوّي محمد بين حرمة الأم وحرمة المغيبة أي من يزنى بزوجة الخارج فكأنما زنى بأمه ومن يفعل ذلك يُفضح علانية على رؤوس الأشهاد يوم القيمة ويمكن للخارج اقتصاصاً منه أن يضع يده على جميع حسناته!!

وهي عقوبات صوارم قصد منها معالجة المشكلة بل القضاء عليها، ولكن هل أفلحت في ذلك أم أن النزعة الغلابة لدى الطرفين ظلت كما هي، هذا ما سوف نراه.

— (في حديث علي - رضي الله عنه - قال يا رسول الله - ﷺ : ... من آذى مجاهداً في أهل فمأواه النار لا يخرجه منها إلا شفاعة المجاهد الله إن فعل ذلك) <sup>(١١٥)</sup>.

هنا تتساوى جريمة الزنا بزوجة الخارج في غزوة أو سرية بالكبار التي تخلد مرتكبها في النار لأن احتمال شفاعة الخارج للزاني مع زوجته منعدم تماماً.

— (مثل الذي يجلس على فراش المغيبة مثل الذي ينهشه أسود أي ثعبان من أسود يوم القيمة) <sup>(١١٦، ١١٧)</sup>.

إن صدور هذه الأحاديث الباترة كحد السيف يقطع بأن المشكلة متفاقمة وتزداد اتساعاً ولا توجد في الأفق بادرة حل لإنها كما يتضح مما يلي :

— (عن جابر بن سمرة قال: بعد رجم ماعز بن مالك (صاحب الغامدية التي يفهم من سياق الحديث أنها كانت إحدى المغيبات) خطب رسول الله - ﷺ - فقال: أكلما نفرنا في سبيل الله عز وجل خلف أحدهم نبيباً كنبيب التيس يمنح إداهن الكثبة، أما والله إن يمكنني الله من أحدهم منهم إلا نكلته عنهم) <sup>(١١٨)</sup> والنبيب: الصياغ والتيس ذكر الماعز. والحديث يصور بعبارات بلغة أحوال القاعدين الذين يحومون حول المغيبات وتشبيهه لهم بالتيس التي تصيح إغراءً لإثاث الماعز تشبيه مستقىً من البيئة. وهو (= الحديث) يدل على أن المشكلة لم تكن فردية بل جماعية بل أنها تحولت إلى ظاهرة اجتماعية وإلا لما جاء وعيد محمد شديداً وصل حد النكال والتنكيل — إنما الذي لا مرية فيه أن تلك الأحاديث رغم قساوة العقوبات التي حملتها وصرامة الوعيد الذي

بُشّرت به لم تمنع التيوس من القاعدين من الدخول على المغبيات والاستمتاع بهن فقد رأينا فيما سلف حكاية الأنصاري الذي دخل على زوجة (أخيه) النقي الذي كان خارجاً في غزوة أو سرية... وكذلك فهمنا من سياق قصة الغامدية صاحبة ماعز أنها (مغيبة) فأغرتها مالك أو ربما هي التي أغرته والأصح أنه تلاقت رغباتهما وسلك محمد في علاج مشكلة المغبيات طريقاً آخر وهو نهي الأزواج عن مفاجأة زوجاتهم ليلاً ويسمى «الطروق ليلاً»:

— (إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلك حتى تستحدّ المغيبة وتمتط الشعنة)<sup>(١١٩)</sup>.  
والاستحداد هو حلق العانة وتسمية العامة في مصر: «التنف»<sup>(١٢٠)</sup>. وهي كلمة عربية فصيحة، والشعنة هي التي تفرق شعرها لعدم الامتشاط.

— (إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً)<sup>(١٢١)</sup>.

— (قال النبي ﷺ: لا نظرقوا النساء ليلاً حتى تمشط الشعنة وتستحدّ المغيبة)<sup>(١٢٢)</sup>.  
وقيل إن بعض الصحابة خالف هذه الأوامر الصريحة وطرق أهله ليلاً ففوجيء بزوجته في أحضان رجل وكان من الحتم اللازم أن يتوقع ذلك، أليس هو ابن «مجتمع يثرب» ورببه!!!  
من الواضح أنَّ محمداً بنهيه صحبه عن دخول بيوتهم ليلاً هو أن يجنِّبهم المرور بتجربة قاسية تحطم معنوياتهم وتمنعهم من الانحراف مرة أخرى في سراياه وغزواته وبعوته ونعني بها تجربة مشاهدة الزوجة تحت رجل آخر لأن الاستحداد والامتشاط والاغتسال والتزيين والتعطر... الخ..

لا تستغرق جميعها من الزوجة أكثر من ساعة، وهذه لا تساوي أن يقضى الزوج الليل  
بطوله خارج بيته خاصة وأنه قد عاد مجدهاً معرفاً...

ولماذا لم ينهم محمد على الدخول عن الزوجات نهاراً وحالتهم في الليل أو النهار  
واحدة: عدم الاستعداد والامتناط... وما الفرق بين أن ينتظر الزوج حليته بعض الوقت حتى  
تقرين له سواء بالنهار وبالليل؟

إن محمداً الحصيف كان يعرف أن الليل هو الوقت المفضل للتلاقي الأخدان خاصة في  
ذلك الزمان إذ لم تكن إنارة الشوارع والطرقات قد عُرفت بعد وأدوات الإضاءة كانت آنذاك  
ضعيفة واهنة كليلة تمكن من الدخول والخروج في أمان خاصة وأن الناس قد أوت إلى مساكنها  
وانقطعت الأرجل السابلة...

لهذا نهى محمد أتباعه عن الدخول على الزوجات المغيبات في ظلمة الليل حتى لا يفاجأوا  
بما لا يسرهم بل يفزعهم ويدفعهم إلى الإحجام عن الخروج.

\* \* \*

واستمرت «مشكلة المغيبات» بعد وفاة محمد فقد قرأنا في خلافة عمر ما يدل على ذلك:  
— (روى أبو حفص عن زيد بن أسلم قال: بينما عمر بن الخطاب يحرس المدينة فمر  
بامرأة تقول:

تطاول هذا الليل واسودَ جانبه ... وطال عليّ ألا خليل ألا عابه

والله لو لا خشية الله وحده... لحرّك من هذا السرير جوانبه

(وفي رواية لزُلزل) فسأل عمر عنها فقيل له: هذه فلانة زوجها غائب في سبيل الله فأرسل إليها امرأة تكون معها وبعث إلى زوجها فأفقله، بعدها كتب إلى أمراء الأجناد: لا تحبسوا رجلاً عن امرأته أكثر من أربعة أشهر<sup>(١٢٣)</sup>.

إرسال ابن الخطاب امرأة إلى المتشوقة لزلزلة السرير مقصود منه مراقبتها حتى يؤوب زوجها خشية أن تدفعها النزعة العارمة إلى خدن أو خليل يزلزل بها سريرها بعد أن طالت غيبة زوجها ولو كان عمر يثق فيها لما فعل ذلك وإرساله الرقيقية يرجع إلى معرفته بأحوال «المجتمع اليثري»...

أما سبب توقيت مدة غيبة الزوج بأربعة شهور فمردّه أنه سأّل النسوة عن المدة التي تصبر فيها المرأة عن المجامعة فأجبته: أربعة أشهر — ولكن ذلك القرار لم يحسم تلك المشكلة ذات الجذور العميق لأن الأشهر الأربعة هي الحد الأقصى لا الحد الأدنى، خاصة وأن نسوة ذلك المجتمع تعودن على المباطنة اليومية ومن ثم استمرت المشكلة دون حل:

— (عن الحسن قال: أرسل عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — إلى امرأة مُغيبة كان يدخل عليها فأنكر ذلك فأرسل إليها فقيل لها: أجيبي عمر فقالت: يا ويلها ما لها ول عمر... الخ)<sup>(١٢٤)</sup>.

وعبارة «يُدخل عليها» واضحة تقرّر نفسها وفزع المغيبة المدخول عليها من طلب عمر لها ودعاؤها على نفسها بالويل والثبور وعظام الأمور دليل على أنها كانت مُريبة أو إذا شئت الدقة أنها مُغيبة نموذجية أي

يتافق سلوكها مع موجبات وأنساق وأعراف «مجتمع يثرب» الذي كانت نزعة التلاقي والتماس مع الآخر فيه غالبة.

\* \* \*

تلك جولة — على طولها النسبي — نراها قصيرة في «مجتمع يثرب» إبان العهدين المحمدي والخليفي من زاوية واحدة هي علاقة الرجل بالمرأة (والمرأة بالرجل).

والعهد المحمدي هو عهد التدشين والتأسيس والتبلیغ والتكوين... أمّا العهد الخليفي فهو حقبة التشبييد والانسياح والتّوسيع والإعلام... والعهدان في نظرنا على درجة قصوى من الأهمية وخاصة أولهما.

ومع ذلك لم يأخذَا حقهما من الدراسة الموضوعية المنهجية العلمية، من كافة النواحي: العقائدية أو الدينية والاجتماعية والاقتصادية بل والعسكرية... الخ.

وإن كان هناك ركام هائلٌ من الكتابات الخطابية الإنسانية عنها.

وكتب التراث بمختلف أنواعها تتضوّي على مخزون ضخم ضخامة لا يتصورها القارئ العادي من المعلومات عن الفترة المحمدية خاصة ثم عن العصر الخليفي. وكثيراً ما لفتنا النظر إلى أن الكتابة عن هاتين الحقبتين من القصور البين بل من السذاجة المفرطة بمكان لأن الاعتماد فيها على كتب التاريخ وحدها — مع تقديرنا البالغ لها ول أصحابها — والإعراض عن دواعين السنة بمختلف أسمائها ورتبتها وكتب أسباب النزول وتفسير القرآن والناسخ والمنسوخ القراءات والعدد في القرآن وموانعه ورواد الحديث والجرح والتعديل والمتروكين والمدلّسين وكل

علوم الحديث ومؤلفات الفقه منذ نشأته في يثرب قبل ظهور المذاهب ثم بعد ظهورها والمذاهب المندرسة والمندثرة والباقيه والمستمرة وعلم أصول الفقه وكتب الطبقات في شتى المجالات وعلم الكلام... الخ.

وعن كتب الأدب والأمالي والتواتر .. (هذه ذكرها كمصدر ثانٍ).

إنّها جميعها أرَّخت لهذين العهدين تأريخاً دقيقاً ولكن بطريقتها الخاصة التي هي من البديهي ألا تجيء مطابقة لطريقة المؤرخين وتبتعد عن السرد التارخي...

ولكن بها كنوز – وليس في هذه اللفظة أدنى مبالغة – من الأحداث والأخبار والنوازل والخطب والرسائل المساجلات والمحاورات...

التي تضيئ بشكل باهر وبمهر جميع النواحي في المجتمعين المحمدي وال الخليفي وخاصة الأول منها وذلك للعناية البالغة التي أولها مصنفو وواضعو وجامعو ومؤلفو... تلك الكتب الشخصية محمد حتى إننا نؤكّد أنّهم لم يتركوا صغيرة ولا كبيرة عن ذلك العهد ولها علاقة بمحمد إلّا دونّوها ولما كان هو محور ذلك العهد فمعنى ذلك أنّهم سطروا كل شيء عنه، ثم بدرجة أقل عن الحقبة التالية له أي الحقبة الخليفية.

وفي مذهبنا أنّهم أدوا أماناتهم ولا يطلب منهم أكثر من ذلك، ولا ينال من عملهم الجبار ذاك ما لحقه من تبرير وتلفيق وتزويق حاولوا أن يبرروا به أو يجملّوا به بعض الواقع من أشخاص يُكنون لهم في نفوسهم قداسة أو تقديرًا فهذه مسألة يعذرون فيها.

والعين بصيرة الناقدة التي تقرأ بوعي والتي نزعـت عنها القداسات

الزيوف — التي عادة ما تصاحب القارئ لهذه الكتب — هذه العين تستطيع بقدر من التمحيش أن تكشف تلك التبريرات والتلقيقات والتراويف وتحتها جانبًا وتعكف على الواقع نفسها تدرسها دراسةً موضوعيةً وتحثها بحثاً علمياً مجرداً وتحلها تحليلًا دقيقاً، كما فعلنا — على قدر جهودنا وطاقتنا — في هذا البحث. فالأخبار والنوازل والواقع والأحداث التي أوردناها معجونة — في مصادرها الأصلية — عجناً بالتلبيبات والتسويغات والتلقيقات والتراويف والتجمیلات.. الخ ولكننا استطعنا بعد قراءة أو قراءات متأنية متمسكة بحبل الصبر، وبعيون ناقدة متحرّرة من غبش التقديس الزائف أن ننفض عنها كل ذلك ونعيد قراءتها قراءة جديدة تحت جانبًا هالات التجيل المصطنعة وحللناها وعرضناها بموضوعية لعل القارئ قد أدركها.

ومن المهم بمكان أن نذكر أن هالات التفخيم والتعظيم بدأت في تلك المؤلفات مبكرة للغاية ربما منذ «عصر التدوين» لأن كاتبها أو مؤلفيها أو جامعيها يكتبون عن أناس لهم في نظرهم قدرٌ وفيهٗ من القداسة، وليس صحيحاً أن التفخيم والتجيل والتعظيم لم تعرفها إلا كتابات ما يسمى بكل مجانية وخفة بـ «عصور الانحطاط» وإن كانت النبرة زادت زيادة واضحة والعبارات تضاعفت والنهاج نفسه تضخم أو لنقل إنه تورّم في هذه العصور ولكن الذي لا شك فيه أن البذرة كانت موجودة منذ البدايات الأولى وهذا أمر طبيعي.

وعجبٍ يتزايد يوماً بعد يوم من كليات العلوم الإنسانية في الجامعات المصرية والערבية والإسلامية التي لم تلتقط منذ نشأتها إلى تلك الدواوين والكتب والمؤلفات... الخ كمصدر رئيسي للتاريخ والتقييم للحقبة المحمدية على وجه خاص ثم من بعدها للحقبة الخليفية،

واعتمادها فقط على كتب التاريخ حتى لا يساء فهمنا نكرر العبارة السابقة «مع تقديرنا لها ولو أضعيها».

وكم أسفت بل تألمت وتوجعت وأنا أطالع — مؤخرًا كتاباً ألّفه أستاذُ كبيرٌ مقاماً وسناً — في إحدى كليات العلوم الإنسانية بجامعة مصرية وصاحب اسم لامع في سماء الفكر في العالم العربي لا في مصر وحدها، وهو يصف تلك المؤلفات التي ذكرناها بـ«الكتب الصفراء» وتحدث عنها بسخريّة مريّة واستهزاء شديد واستكبار واضح، وإنني على ثقة كاملة أنه لم يفتح كتاباً واحداً منها بل ولم يقرأ سطراً يتيمًا فيها، وكيف يُصدر عالم حكماً على شيء لم يطلع عليه، ومن المحزن أن المادّة التي يدرسها ويؤلّف فيها وثيقة الصلة بهذه «الكتب الصفراء».

إن ما تحتويه هذه الذخائر يهمّ استثناء كل العلماء في: —

علم الاجتماع — في سائر فروعه — والأنثروبولوجيا وخاصة الدينية والاقتصاد والسياسة والتاريخ والتربية والإعلام والأدب واللغة بل والعلوم العسكرية؛ وتحتاج إلى كتاب — ولا أقول كتيبةً واحدة — من الدارسين والباحثين والعلماء لدراستها وبحثها وتمحيصها وتبويبيها وتصنيفها وتحليلها وغربلتها... الخ.

ولا صلة لهذه الدعوة التي أطلقها وأنادي بها بأعلى صوتي بما يسمى بـ«معركة الأصالة والحداثة» أو «معركة التراث والتجديد» التي أصبحت الكتابة فيها ممجوجة ومُملأة ومستهلكة وبائحة<sup>(١٢٥)</sup> بعد أن أهربت فيها بحور من الحبر، ولا يشكّل ذلك تعصباً مني لـ«التراث» ولا انبهاراً به، فليس إلى شيء من هذا قصدت بل ربما يكون العكس تماماً هو الصحيح:

إنَّ هذا الضرب من الدراسات والبحوث الذي ندعوه إليه بكل ما نملك من قوة سوف يؤدي بطريق الحتم واللزوم إلى تفكيك «القباب المقدسة» قداسات زيف والتي تخيم على العقل العربي (بما فيه المصري) منذ قرون فتحجب عنه الهواء النقي والشمس الساطعة وإلى كسر القيود التي تكبله وتنمنه من الانطلاق إلى الآفاق الرحيبة والفضاءات غير المحدودة التي تسحب فيها عقول الآخرين وإلى تسلیط الأنوار الكاشفة على «النصوص» لترى حقيقتها، و ساعتها ينعتق المخاطبون بها من هيمتها وسلطتها عليهم في كل مناحي حياتهم حتى عندما يدخلون أماكن قضاء الحاجة!!!

وإلى تعرية رموز كبيرة الشأن رفيعة المقام ونزع الحالات المصطنعة التي أحاطوها بها وعرضها بالصورة الحقيقة الواقعية بلا رتوش كما هي مرسومة في كتب التراث بعد إقصاء التزويفات والتجميلات التي أشرنا إليها فيما سلف، و ساعتها سوف يصبح من «يعاينها على الطبيعة»: كم كنا مخدوعين!!

وسوف يؤدي إلى تحطيم «الأساطير» التي يؤمن بها حتى حملة الإجازات العلمية الجامعية الرنانة وبعضهم أحضرها من بلاد «الفرنجة»!!!

\* \* \*

ولكن ما الهدف من وراء ذلك كله؟

والجواب: إن تحرير العقل العربي (وطبعاً المصري) من القيود التي تكبله والفكر العربي «وطبعاً المصري» من «النصوص» و«الأساطير» التي تشنّ حركته، من أهم الدوافع إن لم تكن أهمها جميعاً وهي ستتساهم

في انتشال مجتمعاتنا من وحده التخلف التي تتردى فيها منذ قرون.  
والسؤال الخاتم الذي حيرَنِي وأقضَّ مضجعي منذ أعوام طوال: متى تُتجزَّ تلك الدراسات  
والبحث؟  
بل: من يجرؤ على مجرد الاقتراب منها الآن؟

## المصادر والهوامش

- ١ — في المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية. الساذج: الخالص غير المشوب وغير المنقوش، وفي القاموس **المحيط** هو ثوب سادة. أما فيما اصطلاح عليه العامة فهو البسيط — مخوم القلب — أو — طيب القلب. ونحن لا نقصد هذا المدلول.
- ٢ — في المعجم الوسيط/ فز الرجل فزوزة: نشط ونقد.
- ٣ — في القاموس المحيط للفيروزآبادي نزع الرجل إلى أهله نزواً (بالضم) أي اشتاق. وفي المعجم الوسيط النزوع: حالة شعورية ترمي إلى سلوك معين لتحقيق رغبة ما.
- ٤ — الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب البصري الجزء الثاني ص ٣١ على ترتيب أبي يعقوب يوسف الورجلاني، د. ت. ن. — مكتبة الثقافة الدينية بمصر.
- ٥ — السيرة النبوية للإمام أبي محمد بن عبد الملك بن هشام المتوفى سنة ٢١٣ هـ — تقديم وتعليق طه عبد الرؤوف سعد الجزء الرابع ص ٢٤١ طبعة ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م نشر: مكتبة الحاج عبد السلام بن شقرور — بمصر.
- ٦ — تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن، ص ٤٩ — د. ت. ن. — طبعة دار الشعب بمصر.
- ٧ — المصدر نفسه والصفحة ذاتها.
- ٨ — فتح المغيث، ج ٤ — ص ٣٩، وتلقيح فهوم الآثار، ص ١٢٨.

- نقاً عن كتاب السنة قبل التدوين، ص ٤٠٦ والهامش، الطبعة الخامسة ١٤٠١هـ/١٩٨١م، دار الفكر للطباعة والنشر / بيروت – لبنان.
- ٩ – تفسير القرطبي، ص ٤٦ – مصدر سابق.
- ١٠ – المصدر نفسه، ص ٤٥.
- ١١ – طبقات ابن سعد وفتح الباري ومسند أحمد وحلية الأولياء. نقاً عن كتاب السنة قبل التدوين – ص ٤٢٣ وهاشمها – سابق.
- ١٢ – أخرجه البخاري – نقاً عن كتاب حياة الصحابة، ص ١٤٠ من الجزء الثالث، محمد يوسف الكاندھلوي، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م الناشر – دار الوعي، حلب سوريا. كذلك أخرجه مسلم في الصحيح بلفظ مقارب وهو متافق عليه.
- ١٣ – أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى نقاً عن حياة الصحابة ج ٣، ص ١٦٨، سابق.
- ١٤ – أورده البيهقي في السنن الصغرى وذكر له رواية أخرى عن إسرائيل عن سماعك.
- ١٥ – كتاب الخراج للقاضي أبي يوسف صاحب الإمام أبي حنيفة، ص ١٦٥، الطبعة الخامسة ١٣٩٦هـ، نشر: المطبعة السلفية ومكتبتها بمصر.
- ١٦ – أسباب النزول للواحدي، ص ٨٢، طبعة ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م، الناشر: مؤسسة الحلبي بالقاهرة. يقول الواحدي إنها سبب نزول آية (والذين إذا فعلوا فاحشة...).
- ١٧ – المصدر ذاته، ص ٨١.
- ١٨ – رواه البخاري عن طريق يزيد بن زريع ومسلم عن يحيى في الصحيحين. من المصدر نفسه والصفحة نفسها.
- ١٩ – المصدر نفسه، الصفحة ١٨٠.
- ٢٠ – البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، تأليف إبراهيم بن محمد الشهير ب ابن حمزة الحنفي، ت ١١١٠هـ، حققه وعلق عليه الشيخ الحسيني هاشم، الجزء الأول، ص ٧٦، طبعة ١٩٨٥م، الناشر: مكتبة مصر.
- ٢١ – مبادئ علم النفس العام، د. يوسف مراد، الطبعة الثالثة ١٩٥٧م، دار المعارف بمصر.
- ٢٢ – محاضرات تمهدية في التحليل النفسي، تأليف سيموند فرويد، ترجمة د.

- أحمد عزت راجح د. ت. ن.، ص ١٢٠، ص ١٨٢ مكتبة الأنجلو مصرية.
- ٢٣ — المرجع نفسه، ص ١٨٣.
- ٢٤ — سنن الدرامي، المجلد الأول، ص ١٩٥ وأورده البيهقي في السنن الصغرى، المجلد الأول، ص ١٦١ ونقله عن مسلم في الصحيح ابن قدامة في كتاب المغنى.
- ٢٥ — أخرجه أحمد في مسنده وقال الهيثمي هو في الصحيح باختصار.
- ٢٦ — البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، الجزء الأول، ص ١١٣، مصدر سابق.
- ٢٧ — كتاب المغازي للواقدي محمد بن عمر بن واقد المتوفى ٥٢٠٧هـ، ص ٥٤ من الجزء الأول، تحقيق د. مارسدن جونز، د. ت. ن.، مؤسسة الأعلمي لبنان.
- ٢٨ — رواه البخاري ومسلم في الصحيحين. وجاء في مسنند الربيع عن أم سلمة، الجزء الثاني، ص ٣٨. وأورده ابن كثير في التفسير، المجلد الأول، ص ٤١٩، طبعة دار الشعب.
- ٢٩ — سنن الدرامي، المجلد الثاني، ص ١٤٠.
- ٣٠ — رواه أحمد في مسنده والبخاري ومسلم والنamenti ومالك في المؤطأ والدرامي في السنن مج / ١ ص ١٢٦ وابن كثير في التفسير، المجلد الأول، ص ٤١٠، طبعة دار الشعب بمصر؛ وابن عبد البر في الاستيعاب في معرفة الصحابة، المجلد الثاني، تحقيق محمد علي البحاوي، ص ٥٠٠، الطبعة الأولى هـ ١٤١٢، دار الجبل، بيروت؛ السيوطي في جمع الجواب أو الجامع الكبير، الجزء الأول، ص ١٣٥، طبعة مجمع البحوث الإسلامية بمصر.
- ٣١ — هذه الواقعة رواها مالك في المؤطأ وأحمد في المسند والنamenti وابن ماجه. والحافظ أبو بكر بن مردوه وابن كثير في تفسيره في الجزء الأول، ص ٤٠٢ — ٤٠٤، مصدر سابق.
- ٣٢ — الروض الأنف للسيهلي على هامش السيرة النبوية لابن هشام، الجزء الرابع، ص ٦٤ تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، د. ت. ن. — مكتبة شقرون بمصر وأوردها ابن عبد البر في الاستيعاب، المجلد الأول، ص ٣٢٦. والقصة مشهورة ومتداولة في كتب السير والتاريخ والأمالي... الخ.
- ٣٣ — رواه أبو داود في سننه الجزء الثاني، ص ٢٢٠،
- ٣٤ — الآية ٤٣ من سورة النساء.

- ٣٥ — الآية السادسة من سورة المائدة.
- ٣٦ — أورده الشهاب البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه.
- ٣٧ — أورده ابن عبد البر في الاستيعاب، المجلد الأول، ص ١١٨، سابق.
- ٣٨ — أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير الجزري، ص ٤٣٠ من المجلد الثاني، د. ت. ن.، مطبعة دار الشعب بالقاهرة.
- ٣٩ — الشرح الكبير لابن قدامة المقدسي، على هامش المغني، المجلد الثالث، ص ٣٣٠، الطبعة الأولى، دار الغد العربي بالقاهرة.
- ٤٠ — الاستيعاب، ابن عبد البر، المجلد الثاني، ص ٦٨٨، مصدر سابق.
- ٤١ — أسد الغابة، ابن الأثير الجزري، المجلد الثاني، ص ٦٦٤، مصدر سابق.
- ٤٢ — سنن الدرامي، المجلد الثاني، ص ١٧٧، مصدر سابق.
- ٤٣ — مسند الربيع، الجزء الثاني، ص ٤٧، مصدر سابق.
- ٤٤ — الاستيعاب، ابن عبد البر، المجلد الأول، ص ٢٩٥، مصدر سابق.
- ٤٥ — المغني، ابن قدامة، المجلد السابع، ص ٥٣٩، مصدر سابق.
- ٤٦ — مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للشهاب أبى بكر البوصيري تحقيق موسى محمد وعزت على عطية، الطبعة الأولى ١٩٨٣م، دار الكتب الإسلامية، مصر.
- ٤٧ — الآية الثانية والعشرون من سورة النساء.
- ٤٨ — رواه ابن عساكر في تاريخه ونقله السيوطي في جمع الجوامع، ص ٩٩١، طبعة مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة.
- ٤٩ — رواه الطبراني.
- ٥٠ — أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير الجزري، المجلد الأول، ص ٣٢٤، مصدر سابق.
- ٥١ — سنن أبي داود، المجلد، ص ٨٣.
- ٥٢ — الاستيعاب في معرفة الصحابة، ابن عبد البر، المجلد الرابع، ص ١٨١٣، مصدر سابق.
- ٥٣ — في القاموس المحيط للفيروزآبادي: الوعر ضد السهل، وتوعر الأمر تعسر، وعارة ووعرة.

- ٥٤ — سنن الدرامي، المجلد الأول، ص ٢٥٥ مصدر سابق.
- ٥٥ — أورده ابن كثير في التفسير، المجلد الأول، ص ٣٨٢ طبعة دار الشعب، مصدر سابق.
- ٥٦ — والإمام أحمد بن حنبل في مسنده.
- ٥٧ — وأبو الحسن الواحدي النيسابوري في أسباب النزول، ص ٤٨، طبعة مؤسسة الحلبى بمصر.
- ٥٨ — رواه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم في المستدرك. نقلًا عن الجامع الكبير أو جمع الجوامع للسيوطى، الجزء الأول، ص ٨٨٣، مصدر سابق.
- ٥٩ — أورده ابن كثير في التفسير، الجزء الأول، ص ٣١٧، طبعة دار الشعب بمصر، سابق.
- ٦٠ — والواحدى النيسابوري في أسباب النزول، ص ٣٠، طبعة مؤسسة الحلبى بمصر، مصدر سابق.
- ٦١ — وابن هشام في السيرة النبوية، الجزء الثاني، ص ٢٨٧ مصدر سابق، وأضاف أن ابن الخطاب رمى زوجته بالكذب عندما قالت له: إني قد نمت.
- ٦٢ — في مختار الصحاح للرازى: الورطة: الهلاك وفي الحديث: لا خلط ولا وراث.
- ٦٣ — المغنى لابن قدامة — المجلد السابع — ص ٥٢١ — طبعة دار الغد العربى بمصر — سابق.
- ٦٤ — المغنى، ابن قدامة، المجلد الأول، ص ١٧١، طبعة دار الغد العربى بمصر، سابق.
- ٦٥ — وراثة المسجد في الإسلام لوظائف المسجد الحرام ودار الندوة قبل الإسلام تحتاج إلى عمل حفريّة معرفية من قبل علماء الأنثروبولوجيا الدينية لمعرفة مظاهر الاتفاق والاختلاف.
- ٦٦ — رواه أبو داود في سننه.
- ٦٧ — المغنى، ابن قدامة، المجلد السابع، طبعة دار الغد العربى بمصر، مصدر سابق.
- ٦٨ — الحديث رواه الطبراني وهو مرسل ورجاله ثقات، وفي مجمع الزوائد نقلًا عن جمع الجوامع للسيوطى، ص ٢٠٩٤، ص ٢٠٩٥، طبعة مجمع البحث الإسلامية، مصدر سابق.
- ٦٩ — أسد الغابة في معرفة الصحابة، المجلد الأول، ص ٦٣، سابق.

- ٧٠ — **المحاسن والأضداد للحاخط**، فصل: **محاسن التزويع**، ص ١٢٩ حقه وقدم له المحامي فوزي عطوى، طبعة ١٩٦٩، الشركة اللبنانية للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٧١ — في **المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية / الفلاح من الرجال**: القبيح السمح، ونضيف أنَّ العامة في مصر تسميه **الفلحوس**.
- ٧٢ — **الاستيعاب**، ابن عبد البر، المجلد الرابع، ص ١٤٤٦، مصدر سابق.
- ٧٣ — كتاب **فتوح البلدان** تأليف أحمد بن يحيى بن جابر، المعروف بـ **البلذري**، القسم الثاني، ص ٢٢٣ — ٢٢٤ وضع ملحوظه د. صلاح الدين المنجد، د. ت. ن.، مكتبة النهضة المصرية.
- ٧٤ — **أسد الغابة**، المجلد الثاني، ص ٥٠٣، مصدر سابق.
- ٧٥ — **الاستيعاب في معرفة الصحابة**، الجزء الرابع، ص ٦١٥، مصدر سابق.
- ٧٦ — **المصدر نفسه**، الجزء الثاني، ص ٥٢٤، مصدر سابق.
- ٧٧ — نفس المصدر ونفس الجزء ونفس الصفحة.
- ٧٨ — في **المعجم الوسيط ماع الجسم**: ذاب وسال، وماع السائل: جرى على وجه الأرض، وماع السراب: نموج على الأرض منبسطاً في هيئة.
- ٧٩ — **الاستيعاب**، الجزء الرابع، ص ١٦١٥، مصدر سابق.
- ٨٠ — أورد واقعة عزل عمر لزيادة بن عبد البر في **الاستيعاب**، المجلد الثاني، ص ٥٢٤، مصدر سابق.
- ٨١ — **الاستيعاب**، الجزء الرابع، ص ٤٤١، مصدر سابق.
- ٨٢ — في **قاموس المحيط** للفيروزآبادي عرام الجيش: حذتهم وشدتهم وكثرتهم، وعزم: اشتد، فهو عارم عرامةً (بالفتح) وعراماً (بالضم).
- ٨٣ — روى أبو حفص بإسناده أنَّ عمر بن الخطاب أصدق أم كلثوم ابنة عليّ بن أبي طالب أربعين ألفاً، المعني لأنَّ قدامة المقدسي، المجلد الثامن، ص ٦٣، طبعة الغد العربي بالقاهرة.
- ٨٤ — رواه ابن عساكر عن عمر وكذا الطبراني. وأورده السيوطي في **جمع الجوامع**، الجزء الثالث، العدد ٢، ص ٢٢٨، مجمع البحوث الإسلامية بمصر.
- ٨٥ — **المغني**، ابن قدامة، المجلد السابع، ص ٥١٩، مصدر سابق.
- ٨٦ — في **قاموس المحيط** للفيروزآبادي **الخلجية** (مشددة اللام): المرأة الممتلئة الذراعين والساقين.

- ٨٧ — أسد الغابة، المجلد الثاني ص ٤١٥، مصدر سابق.
- ٨٨ — السيرة النبوية لابن هشام، الجزء الثالث، ص ١٥٥، مصدر سابق.
- ٨٩ — الخدم في معاجم اللغة هي السوق: جمع ساق، وخدم وخدام المخدرات أي سوق المقصورات في البيوت ويضرب مثلاً للشيء المستور المصنون، وفي القاموس المحيط للفيروزآبادي/ الخدم والمخدمة: رباط السراويل عند أسفل رجل المرأة وكذا أيضاً موضع الخلخال وفي أحياناً هي الخلخال نفسه.
- ٩٠ — الاستيعاب، المجلد الثاني، ص ٤٢٠، مصدر سابق.
- ٩١ — أورده البخاري ومسلم في الصحيحين، والبيهقي في السنن الصغرى، المجلد الأول، ص ٣٨٨ والسيوطى في جمع الجوامع، الجزء الرابع والعشرون، ص ٢٩١٦؛ وابن قدامة المقدسي في المغنى، المجلد الرابع، ص ٤٩ وفي المجلد السابع، ص ٥٢٩، دار الغد العربي بمصر.
- ٩٢ — أورده البخاري ومسلم في الصحيحين، والبيهقي في السنن الصغرى.
- ٩٣ — بحسب السبع إلى فلان: لمع ببصره المعجم الكبير لمجمع اللغة العربية، الجزء الثاني، حرف الباء، الطبعة الأولى، ١٩٨٢/٥١٤٠٢، وفي القاموس المحيط للفيروزآبادي البصباشة العين.
- ٩٤ — الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب البصري، ج ٢، ص ٧٤، مصدر سابق. وأورد الطبراني في المعجم الكبير برواية عبد الله بن محمد الحنفية عن أبيه. نقلأً عن السيوطى في الجامع الكبير أو جمع الجوامع، الجزء الرابع، العدد ١٩، ص ٢٣٢٥.
- ٩٥ — المصدر نفسه.
- ٩٦ — كتاب الخراج لقاضي القضاة أبي يوسف، ص ١٧٧٧، الطبعة الخامسة ١٣٩٦هـ، طبعة المكتبة السلفية بمصر.
- ٩٧ — سنن أبي داود، الجزء الثاني، ص ٢٤٢، مصدر سابق.
- ٩٨ — الشرح الكبير، شمس الدين بن قدامة المقدسي على هامش المغنى، المجلد ٨، ص ١٥٧.
- ٩٩ — سنن ابن ماجه، المجلد الأول، ص ٦٩.
- ١٠٠ — الآية ٤ من سورة النور.
- ١٠١ — أسباب التزول للواحدى، ص ٢١٢، ص ٢١٣، مصدر سابق.

- ١٠٢ — أورده ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة هلال بن أمية، مجلد ٤، ص ١٥٤٢، مصدر سابق.
- ١٠٣ — كما أورده ابن الأثير في *أسد الغابة* في ترجمة شريك بن سحماء، ص ٥٢٣ من المجلد ٢، مصدر سابق.
- ١٠٤ — أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين ومالك في الموطأ في كتاب الطلاق بروابطين وابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة عُويمِر، المجلد الثالث، ص ١٢٢٦، مصدر سابق. وعز الدين بن الأثير في *أسد الغابة* في ترجمة عُويمِر أيضاً، المجلد الرابع، ص ٣١٧، مصدر سابق، وذكره السيوطي في جمع *الجوامع أو الجامع الكبير*، الجزء ٣، العدد ١٠، مصدر سابق.
- ١٠٥ — كتاب *أسباب النزول للسيوطى*، ص ١٢٣، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ، كتاب التحرير بمصر.
- ١٠٦ — انظر على سبيل المثال في كتب الفقه: *المغنى* ابن قدامة، المجلد التاسع من ص ٣٠ حتى ص ٨٨، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، دار الغد العربي بمصر.
- ١٠٧ — *تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن*، القرطبي، ص ٣١٢٤، طبعة كتاب الشعب بمصر.
- ١٠٨ — *الاستيعاب*، ابن عبد البر، المجلد الثاني، ص ٧٠٥ مصدر سابق.
- ١٠٩ — نفس المصدر ونفس الصفحة.
- ١١٠ — *أسد الغابة*، عز الدين بن الأثير، المجلد الثاني، ص ٥٢٢.
- ١١١ — *السيرة النبوية*، ابن هشام، تقديم وتعليق طه عبد الرؤوف سعد، ص ٢٣٣ من الجزء الرابع، نشر: مكتبة شقرن بمصر، مصدر سابق.
- ١١٢ — المصدر نفسه، ص ٨٨.
- ١١٣ — *قريش من القبيلة إلى الدولة المركزية*، خليل عبد الكريم، الطبعة الأولى ١٩٩٢م، دار سينا للنشر، القاهرة.
- ١١٤ — كتاب *السير الكبير للإمام محمد الشيباني* بشرح الإمام السرخسي، تمهيد وتعليق الشيخ محمد أبي زهرة، تحقيق مصطفى زيد، الجزء الأول، ص ١٤٨، الطبعة الأولى، ١٩٥٨، مطبعة جامعة القاهرة.
- ١١٥ — المصدر نفسه، ص ١٤٩.
- ١١٦ — أورد السيوطي في *جمع الجوامع أو الجامع الكبير*، الجزء الثالث، العدد الخامس

والعشرون ص ٣١٠٣ من إصدارات مجمع البحث الإسلامي بمصر.

١١٧ — أورده السيوطي رواية مماثلة عن أبي قنادة وقال: إنه ورد في مسند أحمد وفي المعجم الكبير للطبراني وفي الترغيب والترهيب للمنذري وفي كنز العمال وفي فيض القدير. جمع الجوامع، العدد ١٧ الجزء الرابع، ص ٢١٤، مصدر سابق.

١١٨ — المصدر السابق، نفس الجزء، ص ١٤٧.

١١٩ — رواه البخاري في الصحيح عن جابر بن عبد الله. جمع الجوامع أو الجامع الكبير، السيوطي، الجزء الأول، ص ٥٤١، مصدر سابق.

١٢٠ — في المعجم الوسيط نتف الشعر نتفاً: نزعه وتنشه نتشاً.

١٢١ — جمع الجوامع للسيوطى، الجزء الأول، ص ٤١٢، مصدر سابق.

١٢٢ — المغنى، ابن قدامة، المجلد الثامن، ص ١٨٣، مصدر سابق.

١٢٣ — الشرح الكبير، شمس الدين عبد الرحمن المقدسي على هامش المغنى، المجلد الثامن، ص ١٩٤، ١٩٥، مصدر سابق.

١٢٤ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه والبيهقي في السنن. نقلًا عن كتاب حياة الصحابة للكاندھلوي، المجلد الثاني، ص ٥٣، الطبعة الثانية هـ١٣٩٢/١٩٧٩م، الناشر: دار الوعي، حلب.

١٢٥ — بائحة أبي فاترة، ساكنة، منطقة، وفي المعجم الكبير لمجمع اللغة العربية، الجزء الثاني، حرف الباء، الطبعة الأولى ١٤٠٢/١٩٨٢م الهيئة المصرية العامة للكتاب بمصر — باخت النار سكت، فترت، انطفأت.